المختصر
في أصول الدين

للقاضي عبد الجبار

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم بك أستعين ، وعليك أتوكل واياك أستهدي طريق الحسنى ، واياك أرغب في أن تصلي على نبينا محمد وعلى آله الطيبين .

هذا مختصر في أصول الدين ، يشتمل على جمل من الأدلة والخلاف ، ويحتوي على ما لا يسع جهله واغفاله ، عملناه للشريف النجيب المؤمل لعمارة الدين واحياء معالم آبائه الطاهرين ، صلوات الله على النبي وعليهم أجمعين .

تقدم بجمعه الصاحب الجليل امام العالمين في العلم والدين والفضل ، أدام الله علاه لأهله من حيث أحل محل الولد وشاهد منه آثار الفضل وعلامات النجابة والتقدم ، فأحب أن يكون في الحق علما وفي نصرة دين جده صلوات الله عليه اماما ، فامتثلت ذلك على ما حده ليصير توطئة له الى دراسة الكتب بعده ، واعتصمت بالله جل جلاله من الزلل ، وسألته التوفيق في القول والعمل ، وفصلته بذكر المسائل والجوابات ليكون أقرب وأمكن . وكفى به ناصرا .

مسألة :

فان قيل : ما الذي يجب على المكلف معرفته من أصول الدين ؟قيل : أربعة أشياء :

(١) التوحيد .

(٢) والعدل .

(٣) والنبوات .

(٤) والشرائع .

فعلى هذه الأصول مدار أمر الدين .

مسألة :

فان قيل : فما التوحيد ؟ . . قيل : هو العلم بما يتوحد الله جل وعز به من الصفات التي يختص بها أو بأحكامها ، دون غيره ، نحو أنه قديم وما عداه مُحدَث ، وواحد لا ثاني له ، وما سواه بخلافه ، وعالم لا يجوز أن يجهل وما سواه كذلك ، على ما نفصله من بعد .

مسألة :

فان قيل : فما العدل ؟ قيل : العلم بتنزيهه تعالى من أمور ثلاثة :

احدها : القبائح أجمع .

وثانيها : تنزيهه عن أن لا يفعل ما يجب من ثواب وغيره .

وثالثها : تنزيهه عن التعبد بالقبيح وخلاف المصلحة ، واثبات جميع أفعاله حكمة وعدلا وصوابا .

مسألة :

فان قيل : ألستم تقولون : الأصول خمسة ، وتعدون فيها : الوعد ، والوعيد ، والمنزلة بين المنزلتين ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟ قيل له : كل ذلك يدخل في العدل ، لأنا إذا نزهناه عن الخلف والكذب والتعمية ، بطل قول المرجئة ، فإذا بينا جنس ما تُعُبِّد به ثبت ما نقوله في المنزلة بين المنزلتين ، وكذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

مسألة :

فاذا قال : فما النبوات ؟ قيل له : العلم بحسن بعثة الله تعالى الأنبياء وبأنهم قد بعثوا ، ووجب تصديقهم فيما تحملوه من الشرائع ، والقبول منهم .

مسألة :

فان قيل : فما الشرائع ؟ قيل : معرفة ما جاء به النبي صلوات الله عليه من الفرائض والواجبات ، والحلال والحرام ، والفقه يدخل في هذا القسم ، فلهذا عظم موقع الفقه ، لأن به تعرف هذه الشرائع ، وهو على ضربين :

أحدهما : يجب على كل أحد أن يعرفه ، كأصول العبادات ، نحو أعداد الصلوات ، وصوم رمضان ، ونحو ذلك .

والثاني : العلم بفروع هذا الباب ، وهو الذي يسوغ فيه التقليد .

مسألة :

فان قيل : أفيجب على المكلف معرفة العربية والنحو واللغة ؟ . . . قيل : يحتاج الى ذلك العلماء ليفهموا عن الله وعن رسوله ما خاطبا به ، فلهذا الأصل الواحد يحتاج اليها دون ما تقدم من الأصول ، لأن تلك تعرف بالعقل ، والجهل باللغات لا يؤثر في صحة معرفتها .

مسألة :

فان قيل : فأول ما يجب على الانسان أن يفعله ما هو ؟ قيل له : النظر والتفكير في طريق معرفة الله تعالى .

مسألة :

فان قيل : ومن أين ، أولا ، ان النظر والفكر واجب ، ومن الناس من لف ويقول : العمل بالتقليد ، كأصحاب الحديث وغيرهم ؟ وفي العقلاء من

يخالف ويقول : انا نعرف ما يلزمنا ضرورة فلا حاجة بنا الى التفكير والنظر ؟ قيل له : ان العاقل يعلم أن في الناس من يخطىء وفيهم من يصيب ، وكل واحد منهما يدعى أنه مصيب ، فلم صار تقليد أحدهما أولى من تقليد الآخر ؟ وتقليد الموحد لم صار أولى من تقليد الملحد ؟ ومن يقول ان الله يرى ، لم صار تقليده أولى من تقليد من ينفي الرؤ ية ؟ .

وهذا يبين فساد التقليد ، ويدل على أن الحق لا يعرف بالرجال ، ولهذا قال أمير المؤمنين عليه السلام(1) للحارث : يا حارث ، انه ملبوس عليك ، ان الحق لا يعرف بالرجال ، اعرف الحق تعرف أهله .

فان قال : تقليد المستور أولى ، قيل : أليس مع ستره واظهاره التدين قد يخطىء كما يخطىء الرهابنة من النصارى ؟ وكيف يصح ما قلته ؟ .

فان قال : تقليد الأكثر أولى ، قيل له : أليس الكثير قد يخطئون والقليل قد يصيبون ؟ فلم جاز ما قلته ؟ .

فان قال : فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم وآله : « عليكم بالسواد الاعظم» فدل على أنه يجب اتباع الأكثر ؟ قيل له : من قال بالتقليد لا يعرف أن الرسول نبي ، لأنه لا يكون بتقليده أولى من تقليد مسيلمة الكذاب فكيف يحتج بهذا الحديث ؟ والمراد بالخبر انه يجب اتباع الامة ، لأن قولها حجة ، لأنها الأعظم من السواد ، وما نقص عنها لا يلحقه هذه الصفة .

والذي يدل على أن العلم بالله ورسوله يتوصل اليه بالتفكر أنه لو كان ضرورة لتساوى العقلاء فيه ولما اختلفو في ذلك ، دلالة على أن الأمر كما قلنا . ويدل على ما نقوله ، من وجهة السمع ، أنه تعالى أوجب النظر وحث عليه ومدح فاعله وذم المعرض عنه ، فقال عز وجل : ﴿قل انظروا ماذا في السموات

(1) هو علي بن أبي طالب .

والأرض﴾(1) ، وقال جل وعز : ﴿أفلا ينظرون الى الإبل كيف خُلِقَتْ﴾(2) ، وقال تعالى : ﴿وفي أنفسكم أفلا تبصرون﴾(3) وقال تعالى : ﴿وكَأَيِّنْ من آيةٍ في السمواتِ والأرضِ يَمُرون عليها وهم عنها معرضون﴾(4) وما نبه الله جل جلاله عليه من الحجاج في كتابه يدل على وجوب النظر وفساد التقليد .

مسألة :

فان قال : ومن أين أن العاقل يجب عليه النظر في طريق معرفة الله تعالى ؟ قيل له : لأنه اذا سمع اختلاف الناس في هذه المذاهب ، وتكفير بعضهم بعضا ، وتخويف كل واحد منهم صاحبه من خلاف قوله ، وعلم أن جميع هذه المذاهب لا يصح أن يكون حقا ، لأن فيها متضادا ، كقول من قال : العلم قديم ، وقول من يقول بحدوثه ، وقول من قال : ان الله يرى ، وقول من ينفي الرؤ ية عنه ، ولا يجوز أيضا في هذه المذاهب ان تكون كلها باطلة ، لأن الحق لا يخرج عنها ، ولا يمكن أن يعتقد أن العالم لا قديم ولا مُحدَث ، فلا بد من أن يكون فيها ما هو حق وفيها ما هو باطل .

واذا خوف الانسان فقيل له : ان لم تفكر فتعرف الحق ، لم نأمن أن تكون من المبطلين ، فيفضي بك ما أنت عليه الى النار الدائمة والمضار العظيمة ، فلا بد من أن يخاف ويعرف بعقله أنه يجب ان يتحرز مما يخافه ، فيلزمه أن يفكر وينظر ، كما اذا قيل له ، في طريق يسلكه ولا بد له منه : ان فيه سبعا ولا مافيه وخاف من ذلك يلزمه أن يسأل ويبحث ، فهكذا ما قلنا بوجوب النظر ، مع أنه اذا تفكر في نفسه وتدبر آثار النعم من الصحة والقوة والأداة والآلة والشهوة واللذة وعلم فرق ما بينه وبين السقيم المدنف ، وقيل له : ان لم تنظر فتعرف الخالق والمنعم لا نأمن أن تقدم على كفره فطاعته انما تجب بعد ان تعرفه حق معرفته .

(1) يونس : ١٠١ .
(2) الذاريات : ٢١ .
(3) الغاشية : ١٧ .
(4) يوسف : ١٠٥ .

مسألة :

فان قال : فبينوا لي جمل ما يلزمه في التوحيد أن يعرفه ، قيل له : يدور ذلك على أصول خمسة :

أولها : اثبات حدوث العالم .

والثاني : اثبات المحدث .

والثالث : بيان ما يستحقه من الصفات .

والرابع : العلم بما لا يجوز عليه من صفات المخلوقين .

والخامس : اثبات وحدانيته .

فاذا عرفت هذه الأصول فقد عرفت التوحيد[١] .

الكلام في الأصل الأول

مسألة :

فان قال : بينوا لي الأصل الأول ، ليبطل ما تقول الدهرية من أن العالم قديم ، قيل له : ان العالم انما نعني به هذه الاجسام التي نعلمها بالمشاهدة وعلى سبيل الضرورة ، ونعلم من حالها أنها لا يصح أن تكون مُحدَثة قديمة معا ، ولا أن تخرج من أن تكون بهاتين الصفتين ، فلا بد من أن تكون اما محدثة واما قديمة ، فلا يعلم ذلك الا بالنظر والتفكر .

فان قال : فما الدليل الذي اذا نظرنا فيه علمنا حدوث العالم ؟ قيل له : لان هذه الاجسام لم توجد الا مع المحدثات التي لم تتقدمها الاجسام في الوجود .

(١) بياض في الأصل والتتمة لاكمال المعنى .

فان قال : وما تلك المحدثات التي لم تتقدمها الاجسام في الوجود ؟ قيل له : هي الأعراض كالحركات والسكون والقرب والبعد .

فان قال : فدلوا على اثبات ذلك ، ففي الملحدة من يخالف في هذا ، كما تعلمون ، قيل له : الذي يدل عليه ، أن كل انسان يعقل فقد يعلم ان الجسم يجوز أن يقرب من الجسم الآخر بدلا من بعده ، ويبعد بدلا من قربه ، فاذا كان جواز الامرين عليه واحدا ، ثم رأيناه يختص بالقرب دون البعد ، فلا بد من معنى به صار قريبا ، واذا بعد فلا بد من معنى به يصير بعيدا . وكذلك اذا تحرك وسكن ، فهذا يدل على اثبات هذه الأعراض .

مسألة :

فإن قال : فقد دعيتم أنها محدثة فما دليلكم على ذلك ، وقد خالفكم فيه أصحاب الكمون والظهور[١] من الملحدة ، فيقولون : انها قديمة ، فاذا ظهرت الحركة تحرك واذا كمنت سكن ، قيل له : ان الحركة لو لم تكن محدثة ، وكانت قديمة ، لما صح ان تبطل وتعدم ، وقد علمنا أنها تبطل بالسكون والسكون يبطل الحركة ، فوجب القول بحدوثهما .

فصل :

فان قال : دلوا أولا على أنها تبطل بالسكون وتعدم ، قيل : لا يخلو ، لو لم يبطل ، من وجهين ؛ اما أن يكون موجودا في مكانه الأول او متحركا على ما كان عليه من قبل ، ونحن نشاهده وهو ساكن به ، فيبطل ذلك ، والانتقال على الحركات والأعراض محال ، لأن ما ينتقل قد يجوز بدلا من أن ينتقل أن يبقى على ما هو عليه ، كما نعرفه من حال هذه الأجسام ، ولا يكون كذلك الا بنقلة توجد

(١) اصحاب الكمون والظهور :
هم جماعة من الفلاسفة نادوا بفكرة خلق الموجودات دفعة واحدة لا يوجد فيها متقدم ومتأخر انما كامن وظاهر ، والظاهر كان قبل كامناً كما ان الكامن سوف يصبح ظاهراً .

فيه ، والحركة لا يجوز أن توجد فيها حركة لأنها ليست بمحل للأعراض ، فيجب ان لا يصح الانتقال عليها ، واذا بطل القسمان صح أنها قد عدمت .

الزام : فان قيل : جوزوا في الحركة اذا سكن المحل أن تكون قد كمنت بعد ظهورها ، قيل له : ان كمونها لا يخلو من أن يكون بأن زالت عن محلها ، وهو الانتقال الذي ذكرناه أو يكمن ، وهي موجودة في محلها وهو الذي بينا فساده ، فليس الذي الزمته بطعن فيما قدمناه ، ولأن الكمون والظهور انما يجوزان على الأجسام بأن تستتر مرة بغير بقاسه وتظهر اخرى ، وليس هذا حال الأعراض .

فصل :

فان قيل : ولم قلتم ان صحة العدم على الحركة يدل على أنها ليست قديمة ؟ قيل : لأن القديم هو الذي لا أول لوجوده ، وما كان كذلك فوجوده واجب ، لا باختيار مختار ولا لعلة من العلل ، وما كان كذلك فليس بعض الأوقات بأن يجب وجوده فيه أولى من بعض ، فيجب وجوده أبدا . واذا صح ذلك فكل ما جاز أن يعدم يجب أن لا يكون قديما ، ويكون محدثا .

مسألة :

فان قيل : ومن أين .. أن الجسم لا يخلو من هذه الأعراض ؟ قيل له : لأنه لا بد من أن يكون اما قريبا من جسم غيره أو بعيدا منه ، ومحال مع وجودهما خلوهما من هاتين الصفتين ، فيجب ان لا يجوز خلوهما من المعنى الذي به يقرب أحدهما من الآخر ويبعد وبه يجتمع ويفترق ويتحرك ويسكن ، فصح بذلك ما قلناه .

الزام : فان قيل أيخلو الجسم من اللون والطعم والرائحة ؟ قيل له : يجوز أن يخلو منها اذا خلقه الله ابتداء ولم يخلق فيها شيئا من ذلك ، وانما لم يجز أن يخلو من القرب والبعد لأنه محال أن يوجد الا على احدى الصفتين وقد يجوز أن يوجد خاليا من كل لون ومن كل طعم ، وكذلك نجد الهواء لا رائحة فيه ولا طعم في الأغلب وما كان شديد الغبرة ولا لون فيه .

مسألة :

فان قال : فلم اذا لم تتقدم الاجسام هذه الأعراض المحدثة في الوجود يجب أن تكون تلك محدثة . قيل : لأنا نعلم ضرورة أن كل شيئين لم يتقدم وجود أحدهما وجود الأخر فاذا كان أحدهما محدثا فالواجب في الآخر ان يكون بمنزلته ، كما يجب في زيد وعمرو ، واذا كان وجودهما معا ولأحدهما سنة أن يكون الآخر كذلك ، ولا فرق بين أن لا يتقدم شيئا واحدا هذا حكمه أو أشياء كثيرة ، فجميعها أدل في صحة ما ذكرنا .

الزام : فان قال : أليس في الملحدة من يقول : ان الجسم قديم ، ومع ذلك فانه لم يخل من الأعراض ، لكنها حدثت شيئا قبل شيء ، فلا حركة الا وقبلها حركة ؟ قيل له : هذا جهل ومناقضة ، لأن كل واحد منها له أول ، فَحَال أن لا يكون لجميعها أول ، لأن الحدوث قد عمها ، واذا وجب في الكل أن له أولا فالجسم اذا لم يخل من جميعها فهو كان لا يخلو من محدث بعينه في أنه يجب أن يكون محدثا .

* * *

مسألة :

فإن قيل : قد بينتم أن القرب والبعد والحركة والسكون حوادث ، وأن الجسم محدث ، فما الدليل على أن سائر ما في الاجسام من الأعراض ، محدث ؟ قيل له : لأن الجسم اذا ثبت حدوثه فالألوان والطعوم والروائح لا توجد الا في الأجسام ، فيجب ايضا ان تكون محدثة ، ولأنا نعلم ان بعضها يبطل ويعدم ببعض ، فهي كالحركات والسكنات في هذا الباب .

الاصل الثاني في التوحيد

مسألة :

فان قيل : فاذا ثبت أن الأجسام والأعراض محدثة ، فما الدليل على أن لها

محدثا وفاعلا ؟ قيل : ينبغي أن تعلم أولا اثبات حوادث هي أفعالنا ، ثم تعلم أنها انما كانت أفعالنا لأنا أوجدناها وأحدثناها ، ومن حيث كانت مُحدثة احتاجت الى فاعل . ثم تعلم أن الأجسام وسائر الأعراض اذا كانا محدثين فلا بد من مُحدِث ، ثم تعلم أن ذلك المحدث لا يجوز أن يكون الا مخالفنا ، وهو القديم تعالى .

مسألة :

فان قيل : دلوا على اثبات حوادث هي أفعالنا : قيل له : لأن قيامنا وقعودنا وقربنا وبعدنا يقع بحسب ارادتنا وبحسب علومنا وشهوتنا ، مع سلامة الأحوال ، وقيام غيرنا وقعوده لا يجب أن يقع بحسب ارادتنا وشهوتنا وعلمنا ، فدل ذلك على أن هذه الامور فعلنا ، وهي من جهتنا واقعة ، وبنا متعلقة .

مسألة : فان قيل : فدلوا على أنا أحدثناها : وعلى أنها تحتاج الى محدث من حيث كانت محدثة ، قيل له : لأن الكتاب في حال يبقى لا يحتاج الى كاتب ، وقبل حدوثه بأوقات لا يحتاج اليه ، وفي حال حدوثه لولا قصده اليها وعلمه بها لم تحصل ، فعلمنا أنها تحتاج اليه من حيث كانت محدثة ، وانها من جهته واقعة ، وكذلك القول في سائر الافعال .

الزام : فان قال : أليست حركة النائم لا تقع بحسب قصده ، وهي فعله ، اذا وجب ذلك . قيل له : نعم . وهذا لا يقدح فيما قلناه ، لأنا أوجبنا أن كل ما يقع بحسب قصده يقصده وهو فعله اذا وجب ذلك فيه ولم نقل انها ليست بفعل له ، ولا يمتنع في هذا أن تكون فعله بدليل آخر ، لأن الحكمين المثلين يثبتان بدليلين مختلفين ، وهذا كما أملك الدار بالشرى ، ولا يجب فيما لم أشتره أن لا أملكه ، بل قد أملكه بالهبة والميراث ، ولا يمنع ذلك من أن بالشرى نكسب الملك .

مسألة : فان قال : فما الدليل على أن الاجسام لها محدث وفاعل ، وقد خالفكم في ذلك أصحاب الطبائع وغيرهم ؟ قيل له : لأن أفعالنا اذا وجبت

حاجتها الى فاعل ، من حيث كانت محدثة ، فكذلك الاجسام المحدثة ، لأن المشاركة في العلة توجب المشاركة فيّ الحكم ، كما أن قيامنا كقعودنا في حاجتهما الى فاعل لما اشتركا في الحدوث .

مسألة : فان قيل : فكيف تعلمون أن محدث الأجسام هو القديم الاله ؟ قيل له : لأن القادر منا لا يمكنه أن يفعل الأجسام البتة ، لأنه في جميع حالاته يتعذر عليه فعلها ، فلا بد من أن يكون فاعلها مخالفا للأجسام ، وهو الله تعالى ، وكذلك فقد علمنا ان انقلاب النطفة والعلقة انسانا مصورا وأعضاء مركبة ، ثم كونها حية قادرة حساسة ، ثم تنقلها من حال الى حال ومن رتبة الى رتبة لا يصح أن يكون من الواحد منا ولا مما هو من أمثالنا ، فيجب ان يكون فاعل هذه الاعراض مخالفا لنا وهو الله جل جلاله .

الزام : فان قيل : هلا جوزتم حدوث ذلك بالطبع ، أو بقوة من القوى ؟ قيل له : ان حدوث ذلك بالطبع لا يخلو من وجهين :

إما ان يحصل للجسم وهو موجود أو معدوم ، فان حصل في حال وجوده فكيف يقع به ويوجد ويحدث ؟! وان حدث وهو موجبَ غير مختار ، فلم صار بأن يحدث في وقت أولى من وقت ؟

وكذلك ان قال : في تركيب الانسان بالطبع ، لأنه لو كان كذلك لم يكن بأن يتركب انسانا في وقت أولى من وقت ، وانما يجوز ذلك على قولنا لأننا نثبته محدثا من جهة مختار فاعل يفعله بحسب المصلحة ، كما يختاره ، وكما يفعل أحدنا فعله بحسب اختياره في حال دون حال .

الاصل الثالث في التوحيد

مسألة : فان قيل : فما الذي يستحقه عز وجل من الصفات ؟ قيل له : هو قادر ، لصحة الفعل منه ، والفعل لا يصح الا من قادر على ما نعقله في الشاهد .

مسألة : فان قيل : هو لم يزل قادرا أم لا ؟ قيل له : نعم ، لأنه لو لم يكن كذلك لكان يقدر بأن يجعل نفسه قادرا ، ومن ليس بقادر لا يصح منه الفعل ، وهذا يتناقض ، فهو اذا قادر فيما لم يزل ولا يزال ، لأنه لذاته قادر .

فصل :

وهو عالم ، لأن في الشاهد العلم المحكم لا يصح الا من عالم ، كالكتابة والبناء والصّياغة ، وما خلقه الله تعالى أبلغ في الأحكام من قِبَل ذلك ، نحو خلقه الانسان على عجائب ما فيه من الصنعة والأعضاء والآلات ومجاري الطعام والشراب وغير ذلك ، فيجب أن يحكم بأنه عالم .

إلزام: فان قيل : أليس العالم منا يعلم شيئا دون شيء ، وفي وقت دون وقت ، فما أنكرتم من هذا في الله تعالى ؟ قيل له : هو عالم لذاته لا بتعلم ، ولا بأن جعله غيره عالما ، وهو عالم لم يزل ولا يزال بكل معلوم ، كما أنه لما كان موجودا لذاته لا يحتاج الى فاعل كان موجودا فيما لم يزل ولا يزال ، وفارق الواحد منا في ذلك .

فصل :

وهو حي ، لأن احدنا متى خرج من أن يكون حيا استحال أن يعلم ويقدر ، ومتى صار حيا صح ذلك فيه ، وأحواله كلها على السلامة . فاذا كان الله تعالى عالما قادرا فيجب أن يكون حيا لم يزل ولا يزال .

فصل :

وهو سميع بصير مدرك للمدركات اذا وجدت ، لأنه حي لا آفة به ، فيجب أن يكون مختصا بهذه الصفات اذا وجدت المسموعات والمبصرات والمدركات .

الزام : فان قال : انما يسمع أحدنا ويدرك بالآلات ، فاذا استحالت على الله تعالى فكيف يوصف بذلك ؟ قيل له : انا نحتاج الى الآلات لأنا لأجل الحياة نسمع ونرى لا بآلة كما يفعل لا بآلة من حيث كان قادراً لذاته .

فصل :

وهو ، جل وعز ، موجود ، لأن المعدوم يتعذر فيه أن يكون له مقدور يصح أن يفعله ، كما يستحيل ذلك في القدرة اذا عدمت جسد الواحد فاذا يجب أن يكون موجودا لم يزل ولا يزال ، ولا يجوز أن يعدم لأنه لو كان محدثا لاحتاج الى فاعل ولأدى الى ما لانهاية له ، فاذا بطل ذلك وجب أن يكون قديما موجودا لذاته .

باب على الكلابية :

مسألة : فان قال : أتقولون انه عز وجل عالم بعلم وقادر بقدرة ، على ما يحكى عن الكلابية(١) وهشام بن الحكم(٢) في العلم المحدث ؟ قيل له : لا ، بل نقول هو عالم ، قادر ، حي ، سميع ، بصير ، قديم لذاته ، لا يحتاج الى أمر سوى ذاته يصح لأجله أن يستحق لهذه الصفات ، ولو كان لا يعلم الا بعلم لكان محتاجا في كونه عالما الى ذلك كالواحد منا ، ولو لم يوجد الا بموجد لكان محتاجا الى فاعل ، كالواحد منا ، وقد ثبت أنه غني من جميع الوجوه ولا تجوز عليه الحاجه ، ولهذا نقول : لم يزل عالما ولا يزال كذلك ، ويعلم كل معلوم ، ولو كان يعلم بعلم لكان قدر علومه كالواحد منا ، ولو كان يجوز عليه العلم لجاز عليه الجهل كالواحد منا ، كما لو جاز عليه الحدوث لجاز عليه العدم كالواحد منا . وكل ذلك باطل .

فان قال فما الدليل على ما قلتم ؟ قيل له : لأنه لو كان يعلم بعلم لكان علمه لا بد من أن يكون موجودا ، لأن المعدوم لا يجوز أن يعلم به العالم من حيث يؤدي الى أن يعلم الشيء ويجهله على وجه واحد اذا عدم العلم والجهل والمعدوم الموجود ، أما أن يكون محدثا أو قديما ، ولو كان علمه محدثا لأدى الى

---

(١) الفرقة الكلابية : فرقة تقول بالجبر والتشبيه والتجسيم .

(٢) هشام بن الحكم وهو رافضي معروف تبرأ المعتزلة منه كما تبرأوا من الجهمية .

ان يكون أحدثه من قبل أن يعلمه ومن ليس بعالم لا يجوز أن يفعل العلم ، وهذا فاسد ، ولو كان قديما لوجب أن يكون وجوده واجبا يستغني عن موجد وفاعل ، وهذا موجب انه مساو لله في الالهية ، وأن لا يكون الله عز وجل بأن يكون الها أولى من علمه وقدرته القديمين ، وفساد ذلك يبين انه تعالى عالم لذاته وقادر لذاته على ما قلناه .

الزام : فان قال : فهل يجوز في الشاهد عالم لا بعلم ؟ قيل له : لا ، لانه لا يجوز اثبات عالم الا ويجوز أن يجهل ، فاحتاج الى علم ، كما لما جاز أن يعدم احتاج الى فاعل ، والله تعالى لما وجب كونه عالما واستحال الجهل عليه وجب استغناؤه عن علم يعلم به ، كما يجب أن يستغني عن فاعل .

الزام : فان قيل : أليس اذا لم يكن لنا علم لم يصح أن نكون عالمين ، كما اذا لم يكن لنا فعل لم نكن فاعلين ؟ قيل : نعم : فان قيل : فقولوا مثله في الله تعالى ، قيل له : ان وجب هذا وجب أن يكون علمه في قلبه ، وأن يكون ذا قلب وجوارح كأحدنا ، وهذا محال ، فاما الفاعل فهو الذي فعل ، هذا حده وحقيقته ، والحقائق لا تختلف . وحد العالم : من تصح منه الأفعال المحكمة ، ثم ننظر ، ففيهم من يعلم بعلم ، والقديم تعالى يعلم لذاته ، كما أن حد الموجود : أن يكون ثابت الذات ، ثم ننظر ، ففيهم من يوجد بفاعل ، وفيهم من يكون موجودا لذاته قديما .

ويقال لهم : الواحد منا يعلم مع جواز أن يجهل ، ويعلم قدرا دون قدر ، ويعلم بعلم مُحدَث ، فقولوا في الله تعالى مثله ، والا بطل قياسكم .

الأصل الرابع من التوحيد في ذكر ما لا يجوز عليه تعالى من الصفات

مسألة : فان قيل : يجوز على الله تعالى العجز ؟ قيل له : لا ، لأنه قد ثبت أنه قادر على كل مقدور يصح أن يقدر عليه ، حتى لا جنس ولا قدر الا وهو قادر

عليه ، فمحال أن يعجز ، ولهذا لا يجوز عليه الجهل والموت والآفات ، لأنه عالم حي سميع بصير لذاته .

مسألة : فان قال : أفيجوز أن يعدم ويفنى ؟ قيل له : لا ، لأنه موجود لا بموجد ، بل هو كذلك لذاته ، فهو أبدا موجود ، ولم يزل ولا يزال .

مسألة : فان قال : والحواس ، تجوز عليه كما تجوز على الواحد منا ، نحو العين والأذن وغيرهما ؟ قيل له : لا ، لأنه حي لذاته ، وانما يجوز ذلك علينا لأنا بالحياة الموجودة فينا نحتاج الى حاسة تكون محلا للحياة .

مسألة : فان قال : أفتقولون : انه تعالى يرى بعض المرئيات ، ويجوز أن يمتنع عليه بعضها ، كالواحد منا ؟ قيل له : لا ، بل يرى كل موجود من المرئيات ، ومحال الموانع عليه ، لانها تجوز على الواحد منا من حيث يحتاج الى الحواس فانما يرى بها الحاضرات دون الغائبات .

باب على المجسمة

مسألة : فان قال : فهلا قلتم : انه تعالى جسم ، كما تقول المجسمة[1] والحشوية[2] ، حتى قال بعضهم : انه على صورة آدم ، وأنه خلقه على صورة نفسه ، وقال بعضهم : ان لا يحد عِظَما ، وقال بعضهم : هو بشبر نفسه سبعة أشبار ، وقال بعضهم : انه منبث في كل مكان ، الى سائر ما قالوه في ذلك مما يجل تعالى عن ذكره ؟ قيل له : انه لو كان جسما لوجب ان لا يخلو من دلائل الحدوث ، كالقرب والبعد والاجتماع والافتراق ، وكان يجب أن يكون مُحدَثا كهذه الأجسام ، وأيضا فكان يجب ان يحتاج الى مركب ومصور ومؤلف له كما تحتاج الأجسام الى ذلك ، والا فان جاز أن يكون هو قديما يستغني عن موجد

---

(١) المجسمة : هم الذين يجعلون الخالق كالمخلوق في كل شيء ، فاذا نسب الخالق لنفسه صفة فهي كصفة المخلوق عندهم تماماً .

(٢) والحشوية : تطلق هذه التسمية في كتب المعتزلة على أهل الظاهر الذي يأخذون بظاهر النصوص .

ومركب ومصور ليجوزن أن يستغني الواحد منا عن الله تعالى ، وفي هذا ابطال الصانع ، وأيضا فان الجسم لا يصح أن يبتدي فيفعل الا في نفسه ،فلو كان تعالى جسما لما صح أن يخترع الافعال اختراعا في العالم على ما نشاهده ونعرفه ، وأيضا فلو كان جسما لكان انما نرى ونعلم ما يحصره ، وانما يفعل فيما يقرب منه ، ولجاز أن تمتنع عليه الامور كالواحد منا ، وهذا كله باطل .

فان قال : فهلا وصفتموه بأنه جسم ، وان لم يشبه الاجسام ؟ قيل له : لو جاز ذلك لجاز أن يوصف بأنه شخص وأنه جثة ، وان لم يشبه الأشخاص والجثث ، ولجاز أن يقال : جسيم سمين ، كما يقال به في الشاهد ، ويتعالى الله عن ذلك علوا كبيرا . ولجاز أن توصف الجوارح ، حتى يوصف ، يصير به الجسم ذكر ويتميز به من الانثى ، والأكل والشرب وبالحاجة والنقصان والزيادة ، وهذا يبين أن هؤلاء كعباد الأصنام .

مسألة : فان قال : فقد قال الله تعالى ما يدل على أنه جسم ، فقال : ﴿ الرحمنُ على العرشِ استوى ﴾[1] ، و ﴿ هو الله في السموات وفي الأرض ﴾[2] ، و ﴿ اليه يصعد الكلم والطيب ﴾[3] ، و ﴿ قال ما منعك أن لا تسجد لما خلقتُ بيدي ﴾[4] ، الى غير ذلك من الآيات التي فيها ذكر الجنب ، والساق ، والعين ، والوجه ، قيل له : ان اول ما ينبغي أن تعلمه ، أنه « لا » حق بعد أن تتقدم للانسان معرفة الله تعالى ، ويعلم أنه لا يشبه الاجسام ولا يفعل القبائح ، فالاحتجاج به في نصرة الجسمية لا يجوز .

يبين هذا أنه « لو » كان جسما فالحاجة تجوز عليه ، ومن هذا حاله لا يعلم أن قوله حق ،فكيف يحتج بكلامه ؟على أنه قد ثبت بالقرآن والاجماع ،أنه ﴿ليس

(١) طه : ٥ .
(٢) الانعام : ٣ .
(٣) فاطر : ١٠ .
(٤) ص : ٧٥ .

كمثله شيء﴾ ، ولا يقول أحد انا نقول هذا القول على جهة المجاز ، فيجب أن نتأول ما ذكر من الآي :

فتأويل قوله تعالى :﴿ثم استوى على العرش﴾[1] أنه استوى واقتدر وملك ، ولم يرد تعالى بذلك أنه تمكن على العرش جالسا ، وهذا كما يقال في اللغة : استوى البلد للأمير ، واستوت هذه المملكة لفلان .

وقال الشاعر :

قد استوى بِشْرٌ على العراق — من غير سيف ودم مهراق

ولم يرد جلوسه ، وانما أراد استيلاءه واستعلاءه . ولولا أن الأمر كما قلنا لم يكن ذلك تمدحا عظيما ، لأن كلا يصح أن يجلس على سريره وعلى مكانه ، وانما خص العرش بالذكر لأنه أعظم خلقه ، فنبه به على أنه على غيره أشد اقتدارا ، كما قال : ﴿رب العرش العظيم﴾[2]، ونبه ذلك على أنه بأن يكون ربا لغيره أولى .

وتأويل قوله تعالى : ﴿أأمنتم مَنْ في السماءِ أن يخسِفَ بكم الأرض ﴾[3] ، أن في السماء نقماته وضروب عقابه ، لأن عادته أن ينزلها من هناك ، ولهذا قال : ﴿أن يخسف بكم الارض﴾ ، فنبه به على ذلك .

وتأويل قوله : ﴿ وهو الله في السموات وفي الارض﴾ ، انه عالم بهما ، حافظ عليهما ، عن التغير والزوال ، مدبر لهما ، ولهذا قال : ﴿يعلم سركم وجهركم﴾ .

وتأويل قوله : ﴿ اليه يصعدُ الكَلِمُ الطيب ﴾ ، أنه يرتفع الى حيث لا حاكم

(١) الرعد : ٢ .
(٢) التوبة : ١٢٩ .
(٣) الملك : ١٦ .

سواه ، كما يقال في الحادثة ، ارتفع امرها الى الامير ، اذا صار لا يحكم فيها سواه .

وتأويل قوله : ﴿خلقته بيدي﴾ ، خلقته أنا ، فأكد ذلك بذكر اليدين ، كما يقال للملوم : هذا ما جنته يداك ،وقد يقال : ﴿ذلك بما قدمت أيديكم﴾[1] ، ﴿ وبشرا بين يدي رحمته﴾[2] ، وقيل : ان فائدة ذلك أنه تعالى خلقه ابتداء ، لا تدريجا ، على حسب ما خلق ذريته من نطفة ثم درجه حالا بعد حال .

وتأويل قوله تعالى : ﴿يا حَسْرَتي على ما فَرَّطْتُ في جَنْبِ الله﴾[3] ، في ذات الله وفي طاعة الله ، كما يقال : ملك فلان في جنب فلان مالا ، فاكتسب جاها .

وتأويل قوله : ﴿يومَ يُكْشَفُ عن ساقٍ﴾[4] ، يعني شدة أهوال يوم القيامة ، كما يقال كشفت الحرب لنا عن ساقها .

وتأويل قوله : ﴿ ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام ﴾ يعني نفسه وهو كقوله ﴿ كل شيء هالك الا وجهه﴾[5] ، وقد عبر عن نفسه بذكر الوجه ، فيقال : هذا وجه الرأي ، ووجه الامر ، ووجه الطريق ، وهذا ظاهر .

وتأويل قوله تعالى : ﴿ كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون﴾[6] ، اي لممنوعون من رحمته ، لأن الحجاب منع ، ولهذا يقال لمن يمنع الوصول الى الامير انه حاجب ، وقال أصحاب الفرائض : ان الولد يحجب الأم عن الثلث الى السدس .

---

(١) الانفال : ٥١ .
(٢) الاعراف : ٥٧ . والفرقان : ٤٨ ، والنمل : ٦٣ .
(٣) الزمر : ٥٦ .
(٤) القلم : ٤٢ .
(٥) القصص : ٨٨ .
(٦) المطففين : ١٥ .

وتأويل قوله تعالى : ﴿ وجاء ربك﴾[1] ، يعني أمر ربك ، كما يقال عند الاختلاف في مسألة نحو : هذا سيبويه قد جاءنا ، يعنى الى كتابه ودلائله .

وتأويل قوله تعالى : ﴿ بل يداه مبسوطتان ﴾[2] ، نعمتاه ، كما يقال : لفلان عندي يد ، ويدان ، وأياد ، وأراد الله تعالى بذلك نعم الدنيا والدين ، ابطالا لقول اليهود : ان يده مغلولة ، لأنهم أرادوا أنه بخيل يقتر الأرزاق على خلقه ، ويبين ذلك أنه تعالى شبه بقوله : ﴿ لا تجعلْ يَدَكَ مغلولةً الى عُنُقِكَ ولا تَبْسُطْها كل البَسْطِ فتقعد ملوما محسورا﴾[3] ، وانما أراد أن أنفق قصدا ، لا اسرافا ولا اقتارا .

وتأويل قوله تعالى : ﴿ تجري بأعيننا ﴾[4] ، أنها تجري ونحن بحالها عالمون ، فكنى بالأعين عن علمه ، بأحوالها ، كما يقال : هذا بمرأى من فلان ومسمع ، ويقال لفلان عين ، اذا تحسس الخبر ليعرف ، ويقال : لا تفعل ذلك الا بعلمي ، الى غير ذلك .

وحمله على ظاهره يمتنع لأنه يوجب أن لله عيونا كثيرة لا عينين ، ويقال لهم : ان جازت الاعضاء على الله تعالى ، على ما تعلقتم به فيجب أن يكون بمنزلة الواحد منا ، وأن يكون ذكرا أو انثى ، وان يكون محتاجا . تعالى عن ذلك علوا كبيرا .

وما يوردون من أخبار الآحاد يقبل في خلاف ما دل عليه الدليل من أنه لا يشبه الاشياء .

مسألة : فان قال : فهل يتصور ما ليس بجسم أو عرض ؟ قيل له : ان اردت

---

(١) الفجر : ٢٢ .
(٢) المائدة : ٦٤ .
(٣) الاسراء : ٢٩ .
(٤) القمر : ١٤ .

تصور المشاهدة فلا ، وان أردت تصور الدليل فنعم ، لأن الدلالة لما دلت على اثبات حياة قضينا بها وبأنـها ضد الموت وانّ كانت لا تتصور بالمشاهدة ، فكذا اذا عرفنا بالدليل للعالمَ صانعا مدبرا ، على ما ذكرناه من الصفات ، فيجب ان ننبه لذلك .

مسألة : فان قال : ان لم يكن تعالى جسما فيجب كونه عرضا ، قيل له : ان العرض هو عبارة عن الحوادث المخصوصة ، والله تعالى قديم لم يزل ولا يزال موجودا ، فلا يوصف بذلك ، كما لا يقال جسم لمَّا لم يكن طويلا عريضا عميقا ، لأن هذا حقيقة الجسم .

مسألة : فان قال : فجوزوا عليه المكان ، قيل له : لا يجوز ذلك ، ولأن المكان انما يجوز على الجسم الذي يجاور مكانه أو على العرض الذي يحل كحلول السواد في الأسود ، والله جل وعز يتعالى عن الامرين فلا يجوز عليه الكون في المكان ، وانما وصف بذلك مجازا ، من حيث يدبر الاماكن ويحفظها ، فيقال انه فيها ، ويراد تدبيره وحفظه .

مسألة : فان قال : فمن أين أنه تعالى لا يحل في الاجسام ؟ قيل له : لو حل فيها لكان حادثا ، لأن كل ما يجوز أن يحل فإنما يحل بأن يحدث فقط كالاعراض التي هي الالوان والحركات ، والله تعالى عن ذلك علوا كبيرا .

مسألة : فان قال : فهلا جوزتم أن يكون تعالى محتاجا الى المآكل وغيرها كالحي منا ؟ قيل له : فائدة الحاجة أن يلتذ المحتاج او يزيل الضررعن نفسه ، وذلك انما يصح على من يجوز أن تصلح ذاته وتزداد وتنقص وتضعف ، والله تعالى ليس بجسم ، فكذلك تستحيل عليه ، ولو كان محتاجا لما صح أن يلزمنا شكره ، لأنه لا يجوز أن يفعل للاحسان ، لحاجته اليه ، كما يصح ذلك في الواحد منا،ويتعالى الله عن ذلك،ولو كان محتاجا لصحت عليه الشهوات واللذات ولوجب أن يكون فاعلا لما لا يتناهى من الامور التي تنفع ، لأن من لا مضرة عليه في شيء ، وله فيه منفعة ، لا بد من أن يفعله ، وهذا محال .

باب الرؤية

مسألة : فإن قال: ان الرؤية تجوز على الله تعالى ؟ قيل له : الرؤية بالأبصار على الله تستحيل ، والرؤية بالمعرفة والعلم تجوز عليه . فان قال : فما دليلكم على هذا ، والخلق لكم مخالفون فيه ، فيقولون انه يرى بالأبصار في الآخرة ، ويخص الله تعالى المؤمنين بذلك دون الكافرين ويكون من أعظم منته ونعمه عليهم ولديهم ، قيل : الذي يدل عليه قوله تعالى : ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار ﴾(١) وادراك البصر ورؤية البصر سواء في اللغة لا يختلفان ، فاذا صح ذلك فيجب أن نقطع بأنه تعالى لا يرى بالأبصار . فان قال : فقد قال تعالى : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة ﴾(٢) ففي هذا اثبات الرؤية ، قيل له : لم يقل ناظرة بالبصر ، وقد يكون الناظر ناظرا على وجوه ، بأن يكون مفكرا ومنتظرا للرحمة وطالبا للرؤية ، فهو محتمل اذا ، ولا يترك به مالا يحتمل وتأويله : منتظرة لرحمة الله وناظرة الى ثوابه ونعيمه في الجنة على ما روى عن أمير المؤمنين عليه السلام وابن عباس وغيرهما من الصحابة والتابعين .

الزام : فان قالوا : فقد قال تعالى : ﴿ كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ﴾(٣) وذلك يدل على أنه يجوز أن يرى ، قيل لهم ان دل على ذلك فيجب أن يدل على جسم في مكان ، وذلك بين الفساد ، والمراد بذلك أنهم عن رحمته ممنوعون .

إلزام: فان قيل : فقد قال تعالى ، في قصة موسى : ﴿ ربِّ أرني أنظُرْ إليكَ ﴾(٤) وهذا يدل على أنه ، صلى الله عليه جوز الرؤية على الله تعالى ، فطلبها ، قيل له : ان قوله تعالى: ﴿ لن تراني ﴾ يدل على المنع من ذلك ،

---

(١) الانعام : ١٠٣ .
(٢) القيامة : ٢٢ .
(٣) المطففين : ١٥ .
(٤) الأعراف : ١٤٣ .

والمراد بهذا طلب الجواب بالمنع من الرؤ ية من جهة الله ، لكي يعرف أصحابه أن ذلك مستحيل عليه تعالى ، لأنهم لم يقنعوا بقوله ، ولذلك قال تعالى : ﴿ يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء ، فقد سألوا موسى أكبر من ذلك ، فقالوا أرنا الله جهرة فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ﴾[1]

الزام : فان قيل : فقد قال ، صلى الله عليه ، لأصحابه ، مبشرا لهم : ﴿ إنكم ترون ربكم يوم القيامة ﴾[2] فهلا دل ذلك على أنه يُرى بالأبصار ؟ قيل له : ان القرآن لا يعترض عليه بخبر من يجوز عليه الغلط ، وانما روى هذا الخبر واحد أو عدد لا يعلم صحة ما رووه ، ولو صح لكان المراد به أنهم يعلمون في الآخرة ، ضرورة ، من غير كلفة نظر وتفكر . والرؤ ية بمعنى العلم في اللغة لهي بمعنى الادراك بالبصر ، ولذلك يقول القائل : رأيت الله تعالى قال كذا أو كذا ، وهو ظاهر .

دليل آخر : لو كان تعالى يرى بالبصر لوجب أن يجوز أن يكون في جهة ، اما بنفسه واما بمحله ، وذلك مستحيل عليه ، يبين ذلك ان الواحد منا كما يحتاج الى حاسة البصر في الرؤ ية ، فكذا يحتاج الى أن يكون ما يراه مقابلا لحاسته ، اما بنفسه واما بمحله ، وكذلك متى أراد أن يرى مالا يقابله يستعين بالمرآة ، فتصير مقابلته لها كمقابلته لبصره .

الزام :

فان قالوا : اذا كان تعالى قائما بنفسه ، يجب أن يرى كالأجسام ، قيل لهم : قد يرى في الشاهد اللون وان لم يقم بنفسه ، فليست العلة فيما يراه ما ذكرتم ، والجسم لا يقوم بنفسه في كل وجه ومع ذلك نراه من حيث صح فيه المقابلة ، لا لأنه قائم بنفسه . ويقال لهم : ان وجب ما قلتم ، فقولوا : انه تعالى

(١) النساء : ١٥٣ .

(٢) حديث إنكم ترون ربكم الحديث : أخرجه البخاري ومسلم وأصحاب السنن واحمد من حديث جرير

يلمس ، لأنه قائم بنفسه ويتحرك ويسكن لهذه العلة ، وهذا باطل .

الزام :

ان قالوا : اذا لم يره أهل الجنة ، فكيف يتكامل سرورهم ؟ قيل لهم : انما يسر أحدنا برؤ ية من يراه اذا كان يشتهي النظر الى صورته ، فقولوا : انه تعالى ذو صورة ، وممن يشتهي ، وهذا كفر من قائله ، وانما يتكامل سرورهم بالنعيم الدائم الذي يديمه لهم من كل وجه .

باب في الكلام على الكلابية

مسألة :

فان قال : هلا قلتم انه تعالى لم يزل متكلما بكلام قديم أزلي أو لذاته كما تقولون انه عالم لذاته ؟ قيل له : ان الكلام فعل من أفعاله تعالى ، يحدثه ويخلقه في الأجسام اذا أراد مخاطبة الخلق بالأمر والنهي والوعد والوعيد والزجر والترغيب ، واذا بعث الأنبياء وحملهم الشرائع خاطبهم بكلامه وأصحبهم كتبه ليؤدوا عنه ذلك ، وما كان من أفعاله تعالى لا يجوز أن يكون قديما ، كما لا يجوز ذلك في احسانه وسائر نعمه . فان قال : فان الكلابية تخالف في ذلك ، فما دليلكم على قولها ؟ قيل : أدلة ، منها :

ان الكلام لا يعقل ولا يفيد الا بأن يتوالى حدوث حروفه على نظم مخصوص ، وما هذا حاله محال أن يكون قديما ، كما أن المشي لا يعقل الا بتوالي حدوث الحركات ، فمحال قدمها مع ذلك .

الزام :

ان قالوا : نثبت له كلاما مخالفا لما نعقله في الشاهد ، فما الذي ينكر من ذلك ؟ قيل : ان ما خالف هذا الكلام لا يكون كلاما ، لأنه اذا لم يكن حروفا وأصواتا فكيف يصح ذلك فيه ؟ ولو جاز فيما خالف هذا الكلام على هذا الحد أن يكون كلاما لجاز أن يكون تعالى جسما ولونا وان خالف حقيقة الأجسام والألوان .

الزام :

ان قالوا : ان لم يكن تعالى فيما لم يزل متكلما ، فيجب أن يكون أخرسا أو ساكتا كالحي منا . قيل لهم : اذا لم يكن ذا لسان وفم، فغير واجب ذلك فيه ، وانما يجب في الحي منا ذلك لأن لسانه إذا لم يلحقه فساد ولا امتنع به عن الكلام فلا بد أن يكون متكلما أو صائحا وصارخا ، كما لو عدم اللسان لكان ماءوفا ويتعالى الله عن ذلك ، فيجب أن لا يكون متكلما الا اذا فعل الكلام وأحدثه بحسب المصلحة ، ولو جاز ذلك لوجب أن يقال : اذا لم يكن ساكنا فيجب أن يكون متحركا ، لأن الحي منا هذا حاله . فاذا قالوا : لا يجب ذلك فيه ، لأنه ليس بجسم ، فالذي قالوا أيضا ، لا يجب لأنه ليس بذي آلة .

ومنها أنه لو كان متكلما لم يزل لكان منقوصا ، لأنه تكلم لا ليحفظ ولا ليفهم ويفيد ، فهو عابث ، والله تعالى لا يجوز عليه النقص ، وكيف يصير متكلما لم يزل وهو لا يستفيد بكلامه ولا يفيد ؟ !

ومنها أنه لو كان لم يزل متكلما لم يكن بعض ضروب الكلام بأن تثبت له أولى من بعض ، لأنه اذا لم يتعلق كلامه باختياره ، وكان من صفات ذاته ، فيجب ما قلناه فيه ، كما يجب في كونه عالما ، وهذا يوجب اضافة الكذب اليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا .

والقرآن يدل على ذلك ، لأنه تعالى عن ذلك قال : ﴿ ومن قبله كتاب موسى ﴾[1] وهذا يوجب أنه بعد غيره ، وهذا من علاماته الحدوث وقال تعالى : ﴿ نزل أحسن الحديث ﴾[2] ومن حق الحديث أن يكون مُحدَثا . وقال تعالى : ﴿ وكان أمر الله مفعولا ﴾[3] والمفعول لا يكون إلا محدثا، ووصفه تعالى القرآن بأنه ينتسخ وينسى وبأنه ﴿ يبتدأ به ومنه ﴾ وبأنه ذكر محدث ، وبأنه مفصل محكم

(١) الأحقاف : ١٢

(٢) الزمر : ٢٣ .

(٣) الأحزاب : ٣٧ .

موصل ، وبأنه عربي ، وبأنه سور كثيرة ، يدل على أنه فعله ، لأن كل ذلك من علامات الحوادث والأفعال .

مسألة :

فان قال : أفكل كلام الله تعالى محدث ؟ قيل له : نعم ، لأن ما ذكرناه من الأدلة يوجب في جميع كتبه وكلامه أنه محدث ، فهو كاحسانه ونعمه ، لأنه من النعم في الحقيقة ، لأنه اذا أمر ونهى وهدى وأرشد ، فقد أجزل النعم .

مسألة :

فان قيل : أفتقولون : انه مخلوق ؟ قيل له : ان المخلوق هو المقدور من الأفعال ، وكما يجب أن تصف السماوات والأرضين وسائر أفعاله تعالى بأنها مخلوقة ، فكذلك القول في كلامه ، لأنه قدره بحسب الحاجة والمصلحة ، وقد روى في الخبر ما يدل على ذلك وهو أنه صلى الله عليه قال : « كان الله ولا شيء، ثم خلق الذِّكر وما خلق الله من سماء ولا أرض أعظم من آية الكرسي » . وكل ذلك بين .

باب الارادة

مسألة :

ان قال : هلا قلتم انه تعالى مريد لم يزل لنفسه ، كما يقوله ضرار[1] والنجار[2] ، وانه مريد بارادة محدثة يفعلها ؟ قيل له : ان الدليل دل على أنه مريد هو الذي يدل على أن ارادته فعله ، لأنا نعلمه مريدا من حيث خاطب وأمر وأخبر ، وقد ثبت أن ما هو خبر واحد يجوز أن يكون خبرا عن غيره ، وقوله تعالى : ﴿ محمد رسول الله ﴾[3] انما يكون خبرا عن محمد بن عبدالله ، عليه السلام ، دون غيره ، من حيث أراد تعالى ذلك ، وهذه الارادة يجب أن تحدث في حال

(١) هو ضرار بن عمرو صاحب فرقة الضرارية التي قالت بالجبر وبنفي عذاب القبر عاش في أواخر القرن الثاني .

(٢) هو الحسين بن محمد النجار صاحب الفرقة النجارية وهي تقول بالجبر وخلق أفعال العباد وغير ذلك .

(٣) الفتح : ٢٩ .

حدوث الخبر والا لم يكن بأن يوجب كونه خبرا عن واحد بأولى من أن يكون خبرا عن جماعة .

الزام :

ان قال : انما يريد بأنه مريد أنه لا يجو ز عليه السهو والغفلة ، قيل له : ليس هذا معنى المريد ، لأن المريد هو القاصد الى الفعل والمختار له على غيره ، وقد يعلم أحدنا الشي ء ولا يريده ، وقد يعلمه ويريده ، فما ذكرته غلط .

مسألة :

والذي يدل على أنه ليس بمريد لذاته ، انه كان يجب أن يكون حاله في كونه مريدا كحاله في أنه عالم ، فكان يجب أن يريد كل مراد كما يعلم كل معلوم ، فيريد أن يحدث كل ما نريده نحن ونتمناه ، وهذا خطأ ، وكان يجب أن يريد مالا يتناهى من النعم من حيث صح كونها مراده ، وكان لا يريد بأن نريد تحريك الجسم بأولى من أن يريد تسكينه ، بل كان لا يكون بأن يكره الشي ء أولى من أن يريده ، لأنه كما يصح أن يكره ولذلك ينهى ويزجر كما يأمر ويرغب ، ولهذا نعلم أنه لا يكون مريدا لم يزل بارادة قديمة كما لا يكون عالما لم يزل بعلم قديم ، وقد دللت على فساد ذلك من قبل

مسألة :

فان قال : فما الذي يريده تعالى ؟ قيل له : انه يريد كل مراد من أفعال عباده ، فانما يريد منها ما أمر وحث عليه دون المعاصي والمباحات . فان قال : فما الدليل على ذلك ، والجبرية تخالفكم فيه ؟ قيل له : لأنه قد نهى عن المعاصي ، فلا يجوز أن يكون مريدا لها ، وقد ثبت أنه ساخط لها وعلى فاعلها فلا يجوز أن يريدها ، كما لا يجوز أن يحبها .

الزام :

قالوا : لو حدثت المعاصي ، وهو غير مريد لها ، لوجب أن يكون مغلوبا ضعيفا ، لأن من وقع في ملكه وسلطانه ما لا يريده يجب ذلك . قيل لهم : أليس

يقع ذلك من العباد ، وهو ناه عنه زاجر عن فعله ساخط له غير راض به ذام له غير مادح ، ولا يوجب كونه مغلوبا؟ فكذلك لا يجب ما ذكرته . واذا لم يكن فيه تعالى محبة للمعاصي لهذه الدلالة ، فكذا لا يجب أن يكون بفعلهم الطاعة قويا غالبا فكذلك لا يجب لمعصيتهم أن يكون مغلوبا ضعيفا ، واذا لم يكن يحب من حيث أمرنا بما لم يرده أن يكون أمرا لغلبته فكذا لا يجب بفعلهم المعاصي أن يكون ضعيفا .

مسألة :

ان قالوا : فلا تكون إرادته نافذة ان صح ان يريد الايمان من الكافر ولا يفعله ، قيل لهم : ان الارادة لا يقع بها الفعل ، فلا يمتنع أن يريد تعالى ما لا يفعله العبد لسوء اختياره ، ولا ارادة الله تعالى موجبة لأفعال العبد ، فلا يمتنع ان لا يقع مراده منهم ، كما قلناه في أمره وترغيبه ومحبته ورضاه . ثم يقال لهم : اذا كان تعالى قد بعث الأنبياء ليريد الطاعات والزمنا أن نريدها دون المعاصي ، فكيف يريد هو المعاصي فيخالف ما أمر به ؟ فاذا كانت ارادته موجبة ، فكيف يأمر بما أراد خلافه ؟ وهل ذلك الا عبث ؟ او اذا نهى ابليس عن ارادة الكفر من الكفار فكيف يريد هو ذلك منهم ؟ واذا لم يكن تعالى أهلا لأن يعصى وتكفر نعمته ، فكيف يريد ذلك ؟ واذا كان من حقه عليهم أن يشكروه فكيف يريد منهم الكفر ؟ والقرآن يدل على ما قلناه لأنه قال تعالى : ﴿ وما الله يريد ظلما للعباد ﴾[1] ، و ﴿ ظلما للعالمين ﴾[2] كما قال : ﴿ والله لا يحب الفساد ﴾[3] ، و ﴿ لا يأمر بالفحشاء ﴾[4] .

(١) غافر : ٣١ .
(٢) آل عمران : ١٠٨ .
(٣) البقرة : ٢٠٥
(٤) الاعراف : ٢٨ .

الأصل الخامس من التوحيد

مسألة :

فان قالوا : فبينوا أن الله تعالى واحد ، لا كما قالته الثنوية[١] في اثبات قديمين ، ولا ماقالته النصارى في التثليث ، قيل لهم لو كان مع الله تعالى ثان ، لم يخل من أن يكون غير واحد ، وهذا لا يصح لأنه يجب اذا كان قديما أن يكون مثلا له ، فاذا كان قادرا لذاته فكذلك الثاني لو كان معه ، وهذا يبطل القول بأن معه ثانيا عاجزا ، أو يكون قادرا ، ولو كان كذلك لوجب اذا أراد أحدهما احياء جسم وأراد الآخر اماته أن لا يكون فعل أحدهما بالوجود أولى من فعل الآخر ، وهذا يوجب اما أن لا يوجد مرادهما جميعا ، وفي ذلك ايجاب ضعفهما . أو أن يوجد مراد أحدهما دون الآخر ، وذلك يدل على ضعفه وعلى أنه ليس بقديم مع الله ، فاذا لم يجب أن يكون تعالى الا واحدا ، وهذا معنى قوله تعالى : ﴿ لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا ﴾[٢] لأنه كان لا يمتنع أن يريد أحدهما تسكينهما ودوران الفلك فيهما على هذا الحد ، ويريد الآخر ضد ذلك ، فيقع الفساد ويزول الصلاح .

مسألة :

فان قالوا : فكيف يقع الخير ممن يقع منه الشر ، والآلام ممن يقع منه اللذة قيل لهم : اختلاف الفعل لا يوجب اختلاف الفاعل ، ولهذا يجوز من أحدنا أن يفعل الحركة والسكون والضر والنفع ، فلا يمتنع أن يقع من الله تعالى الأفعال المختلفة اذا كانت كلها صوابا وحكمة ، والآلام قد تكون حكمة اذا أعقبت منفعة عظيمة ، فلا يمتنع أن يفعلها تعالى للمصلحة ، فأما الشر فهو الضر القبيح ، والله تعالى لا يفعله ، وانما يقع من عباده ذلك بسوء اختيارهم .

مسألة :

فان قالوا : لو جاز وقوع اللذة والآلام من واحد ، لجاز أن يتحرك الشيء

(١) وقد تقدم الكلام عليها.
(٢) الأنبياء : ٢٢ .

ويسكن بمعنى واحد ، قيل : الفرق بينهما أن الحركة موجبة ، فلا يصح أن توجبه في السكون ، والفاعل يفعل باختيار ، فلا يمتنع فيه أن يفعل الشيء وضده .

مسألة :

فأما النصارى ، فقولهم يتناقض ، لأنهم يقولون ، في الاله : انه واحد في الحقيقة ، ثلاثة في الحقيقة ، وهذا محال ، لأن كونه واحدا يقتضي أن لا ثاني له ، فكيف يصح أن يكون مع ذلك ثلاثة ؟!

مسألة :

ويقال لهم : ان عيسى اذا كان شخصا ماثلا يأكل ويشرب كالواحد منا ، فكيف يجوز أن يقال بالهيته وبأنه يعبد ؟! فان قالوا : لأن الأفعال الالهية ظهرت على يده ، كاحياء الموتى ، قيل لهم : ان الله تعالى فعلها عند طلبه ، فلا يدل على ما قلتم ، ولو دل على ذلك لوجب في سائر الأنبياء أن يكونوا آلهة .

مسألة على الثنوية :

يقال لهم : اذا كان النور جسما رقيقا ، وكذلك الظلمة ، فكيف يصح القول بقدمهما ؟ وقد ثبت بالدليل حدوث سائر الأجسام ، وما دل على ذلك فيها يدل على حدوث هذين ؟

مسألة على المجوس :[١]

يقال لهم ، في اثباتهم الشيطان ضد الله ، ومناوئا له : فلم قلتم ذلك ؟ قالوا : لأن ما في العالم من الشر والمحن لابد من أن يكون لها فاعل ، فاذا لم يجز أن يكون الله تعالى فاعلها ، فلابد من شرير تضاف اليه . قيل لهم : ان جاز أن يخلق أصل كل شر ، فهلا جاز اضافة الشرور اليه ؟! لأن عندهم أن يجب بطبعه لا باختياره ، وانما لا يلزمنا ذلك لأن عندنا أن الله تعالى لم يطبع ابليس على الشر ،وانما « اختار» هو المعصية والشر ، فهو الملوم دون الله . فان قالوا:

(١) وقد تقدم : الكلام عليهم .

ابليس قديم ، قيل لهم : فيجب أن يكون ثانيا لله ، وقد بينا فساد ذلك من حيث يؤدي الى الفساد والتمانع . وان قالوا : هو محدث ولا محدث له ، قيل لهم : فيجب أن يكون ثانيا لله تعالى أيضا وقد يتنافسا ، وذلك والتمانع « شيء واحد » .

انقضى الكلام في التوحيد

باب الكلام في العدل

فان قال : بينوا لي جملة ما يلزم معرفته في العدل ؟ قيل له : مُعتَمدُه ، هو أن الله تعالى لا يفعل القبيح ، ولا يختار الا الحكمة والصواب . . ولهذا مقدمات يجب أن تعرف أولا ، منها :

* أن الأفعال معقولة في الشاهد .
* ومنها تميز فعلنا عن فعله تعالى .
* ومنها تمييز الحسن من القبيح وضروبه .
* ومنها أن القبيح لا يجوز أن يقع من فاعل دون فاعل

وله فروع تتصل به من بعد ، ومنها :

* أن أفعال العباد حادثة من قِبَلهم ، وليس من خلقه تعالى .
* ومنها أنه لا يكلفهم الا ما يطيقون .
* وأن قدرتهم متقدمة لما يفعلون .
* ومنها أنه تعالى لا يعاقب من لا ذنب له ، ولا بذنب غيره ، وأن الطفل لا يعذب وان كان أبواه كافرين .

* ومنها أنه لا يريد القبيح ولا يحبه ولا يرضاه ولا يشاؤه ، بل يكرهه ويسخطه .

* ومنها أنه لابد أن يزيح العلل في التكليف .

ونحن نبين ذلك أجمع ، ثم نذكر الكلام في النبوات وغيرها ، بعد ذلك ان شاء الله تعالى .

مسألة :

فان قال : فبينوا لي الفعل وحقيقته ، ليصح أن نتكلم في أحكامه ، وقبحه ، وحسنه ، قيل له : الفعل هو ما يحدث من القادر ، فكل ما يحدث من جهة القادر يقال هو فعله ، وهذا معقول في الشاهد ، لأنا نجد الكتابة تحدث من الكاتب ، فيقال انها فعله ، ولا يقال في الأشخاص انها فعل الكاتب لما لم تحدث من جهته .

فاذا علمنا أن الأجسام محدثة من قبل الله تعالى ، قلنا : انها فعله ، وكذلك يقال في سائر الأعراض التي يخلقها الله تعالى .

مسألة :

فان قال : فبماذا يتميز ما يفعله أحدنا مما يفعله تعالى ؟ وكيف نعلم الفعل فعلا لزيد دون عمر ؟ قيل له : ما يقع بحسب قصد العباد وارادتهم وشهواتهم ، وبحسب قدرهم وعلومهم وبحسب جهلهم وسهوهم كالكتابة والصياغة والمشي والقيام فهو فعلهم ، وما يتعذر عليهم ، أو لم يقع بحسب أحوالهم فهو من فعل الله تعالى . فالأجسام والألوان والطعوم والروائح والتصوير ، وغير ذلك ، وكل ما يثبت أنه قبيح ، يعلم أنه من فعل العباد ، لأنه تعالى لا يفعل الا الحسن ، وكل ما يثبت أنه من فعله تعالى فيجب أن يكون حكمة وصوابا .

مسألة :

فان قال : وبماذا يتميز القبيح من الحسن ، قيل له : ان العاقل يعلم أن الظلم قبيح ، وكفر النعمة ، والجهل بالله تعالى وعبادة غيره . ونعلم أن الاحسان حسن ، وشكر النعمة ، والأكل والشرب ، اذا لم يفد المضرة . ونعلم أن رد الوديعة وقضاء الدين وشكر النعمة واجب ، والصدقة مرغوب فيها .

مسألة :

فان قال : فما معنى القبيح ؟ قيل : معناه انه مما يستحق به الذم من الأفعال ، لأن الأفعال على ضربين : أحدهما يستحق به الذم ، والآخر لا يصح ذلك فيه . فوصف الأول بأنه قبيح والثاني بأنه حسن اذا فعله المميز بينهما .

مسألة :

فان قال : فما معنى الواجب ؟ قيل : هو الذي يستحق العالم به الذم بأن لا يفعله ، والواجب بأن يفعله ، ولهذا يجب عليه فعل الواجب وأن لا يفعل القبيح .
فأما المرغَّب فيه فالعاقل يستحق المدح بفعله ، فاذا لم يفعله لم يستحق الذم .
فأما المباح : بفعله كأن لا يفعل في أنه لا يستحق به الذم والمدح .

مسألة :

فان قال : فلماذا يقبح القبيح ؟ قيل له : لأنه ظلم أو كذب أو كفر نعمة ، لأن العاقل متى علم في العقل أنه هكذا علمه قبيحا فلذلك يقبح من كل أحد اذا فعله على الصفة ، فالواجب انما يجب لأنه رد الوديعة او لأنه انصاف ، فمتى علم العالم علمه واجبا فلهذا قلْنا : ان معرفة الله واجب ، وكذلك معرفة الرسل ، والشرائع ، والصلوات ، والصيام ، لأن الله جل وعز قرر في عقولنا أن علينا في تركها مضرة من حيث كانت مصلحة .

باب في الدلالة على أن الله تعالى لا يفعل القبائح

مسألة :

فان قال : فما دليلكم على أنه تعالى لا يفعل القبيح ، وقد خالفكم في هذا الجهمية والمجبرة ، فزعموا أن كل الأفعال من قبل الله تعالى ومن خلقه وأن العبد لا يفعل في الحقيقة شيئا حتى قال « جهم » ان الفعل يضاف اليه كما يضاف اليه الموت والحياة ، وزعموا أن من قال : ان العبد يفعل فقد جعل لله شريكا فيما

خلق ؟ قيل له : دليلنا على هذا أن الله جل ذكره عالم بقبح كل قبيح ، وعالم أنه لا حاجة به الى فعل القبائح بل هو غني عنها ، ومن هذه صفته لا يختار القبيح .

مسألة :

فان قال : ومن أين أنه عالم بما ذكرتم ؟ قيل له : لأنه عالم لذاته ، ومن حق العالم لذاته أن يعلم كل معلوم ، وانما يعلم أحدنا شيئا دون شيء لأنه يعلم بعلم محدث يحدث ، فحسب ما يحدث فيه يعلم .

مسألة :

فان قال : فمن أين أنه غني لا يحتاج ؟ قيل له : لأن المحتاج انما يحتاج الى أن ينال ما يشتهيه ويلتذ به، فانما يلتذ الملتذ بما تصح عليه ذاته وتزداد ـ وهذا من صفة الأجسام ـ فيجب أن تستحيل عليه الشهوة ، فاذا استحالت استحالت اللذة ، فاذا استحالت استحالت المنفعة ، فاذا استحالت استحالت الحاجة .
وكل حي ليس بمحتاج فيجب كونه غنيا .

مسألة :

فان قال : ولم اذا كان عالما غنيا ، لا يختار القبيح ؟ قيل له : لأن القبيح قبحه يدعو الى أن لا يُفعل ، فانما يفعله بقبحه لحاجة تتحقق او تبعد ، فانا علمنا أنه تعالى ليس كذلك ، فيجب أن لا يختاره . ألا ترى أن المحتاج منا الى درهم أمكنه أن يصل اليه بالصدق والعدل لم يختر في التوصل اليه الظلم والكذب ، وانما يكذب الناس ويظلمون لحاجة أو لتقدير حاجة أو لجهل ، على ما نعلمه من حال السراق وقطاع الطرق ، ولذلك لا يجوز من الواحد منا أن يفعل القبيح مع الغنى والمعرفة ، ولا فرق بين من جوز هذا وبين من جوز أن يفعل أحدنا التشويه بنفسه وتعليق العظام على رقبته وخلاعته من غير حاجة . وبطلان ذلك ظاهر .

مسألة :

فان قال : فهل يصح ممن خالفكم ، مع هذا القول ، أن يعرف الحق ويميزه من الباطل ؟ قيل له : ان من جوز أن يفعل الله القبائح لزمه أن يجوز أن

يفعل الكذب ويبعث الكذابين « للاضلال » ، ويأمر بالقبيح ، وهذه تؤدي الى الشك في القرآن والى أن يجوز في محمد ، صلوات الله عليه ، أنه كذاب ، فان كان تعالى أظهر عليه الأعلام ، لأنه اذا جاز أن يضل فما الذي يمنع أن يرسل من يدعو الى الضلال ، وتؤدي الى أن يجوز أن يكون الله قد أمر بكفر نعمه وعبادة غيره كثيرا ممن تقدم من الأمم ، وكل قول أدى الى هذا فهو كفر . لا يصح معه ايمان ودين .

الزام :

فان قالوا : انه تعالى يفعل القبيح ، ويكون حسنا منه ، ويمدح عليه ، فيجوز أن يختاره مع علمه بقبحه وغناه عنه ، قيل لهم ان الظلم ممن وقع منه ، يقبح ويستحق الذم ويصير به منقوصا ، فلو جوزنا في الله جل وعز خلافه جوزنا أن يفعل الخبر الذي ليس بخبره على ما تناوله ولا يكون كاذبا ، ويفعل السفه ويكون حكيما ، على خلاف ما نعقله في الشاهد ، وهذا يؤدي الى نقض الحقائق .

الزام :

فان قالوا : له أن يفعل في ملكه ما يشاء ولا يقبح منه ، قيل « لهم » : أليس أحدنا قد يفعل في ملكه ما يقبح بأن كان يقتل عبده ويضربه لا لذنب ؟ ، فيجب لو فعل تعالى تعذيب الأطفال أن يكون قبيحا وظلما ومحال أن يقال في الظلم أن ليس له أن يفعله كما يحال أن يقال في العدل ليس له أن يفعله ، لأن في ذلك قلب الحقائق .

باب خلق الأفعال

فان قال : أتقولون في أفعال العباد ، ان الله جل وعز لم يخلقها ؟ قيل له : نعم ، بل هي من جهتهم واقعة حادثة ، والدليل على ذلك ما سلف من أنها تقع بحسب قصدهم وعلومهم وقُدَرهم، فلو أراد أحدنا البناء لم تقع الكتابة ، ولو جهل الكتابة لم يصح أن تقع ، ولو أراد حمل الجبال لم يقع ، ولو كان من فعل

غيره فيه لكان جهله وعلمه وقلة قدرته وكثرتها بمنزلة واحدة ، وهذا يدل على أن أفعالهم حادثة من قبلهم .

وأيضا فلأنهم يمدحون على الحسن من فعلهم ، وعلى القبيح يذمون ، فيلزمنا أن نمدح من يفعل الواجب ونذم من يفعل الظلم والسرقة ، ولا يحسن منا مدح أحد على كونه وهيئته ولا ذمه على طوله و صورته وذلك من أدل الدلالة على أن هذه الأفعال من جهته .

وأيضا نحتاج في هذه الأفعال الى آلات وقُدر وارتفاع الحواجز ، لأنه اذا أراد الرمي والاصابة فلا بد له من قوس وآلة وأن لا يكون بينه وبين المرمى حاجز ، وأن يكون عالما ، وأن يكون قويا ليبلغ الرمي بشدة اعتماده ، ولو كان من فعل الله تعالى لما احتاج الى ذلك لأنه تعالى فيما يفعله لا يحتاج الى هذه الأمور ، تعالى الله عن ذلك .

وأيضا فلأن فاعل ذلك مذموم ناقص سخيف في العقول ظالم، فان كان تعالى هو الفاعل لكل ظلم لوجب ذمه وان يوصف بأنه ظالم ، وهذا كفر من قائله ، لأن الأمة بأسرها تقول ان من وصف الله بأنه ظالم فقد كفر ، لا بالقول لكن بالمعنى ، ومعناه أنه فعل الظلم . فمن قال ذلك فهو كافر اذا .

وأيضا فلو كانت هذه الأفاعيل الله خلقها، لبطل الأمر والنهي وبعثة الأنبياء والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقبحت المساءلة والمحاسبة والمعاقبة ، لأنه تعالى لا يجوز أن يأمر بما لا يفعله وينهي عما خلقه . والنبي كيف يدعو الكفار الى العدول عن الكفر الى الايمان والله تعالى هو الخالق للكفر فيهم والمانع لهم عن الايمان ؟ ! ومن يأمر بالمعروف كيف يأمر به والمعروف ليس من فعله ؟ ! وكيف ينكر المنكر وانما خلقه فيه ؟ ولماذا نجاهد الأعداء والله خلقهم لذلك ؟ ! وكيف يحسن من الله تعالى المساءلة والمحاسبة وجميع ما وقع من الأفعال هو الذي خلقه ؟ ! وهذا سخف من قائله .

الزام :

فان قالوا : العبد يكتسب القيام ، والله يخلقه فيه عند ذلك من كل وجه ، قيل : لئن جاز ذلك ليجوزن أن يكتسب طوله ولونه . فان قال : وقع قيامه باختياره ، قيل له : اختياره أيضا الله خلقه من كل وجه فكأنه منه ، الاختيار والقيام جميعا ، فأي فعل له ؟ ! وكيف يكون فاعلا اذا خلق فيه أحدهما ؟ ومن قال لأنه خلقه قادرا ، قيل له : ماذا يقدر والقيام الله خلقه من كل وجه ، وكذلك القدرة ؟ فما الفرق بين أن يقال : القيام فعله وبين أن يقال : القدرة فعله ؟ ثم يقال لهم : ان الكسب معناه أنه فَعَل ما قصد به نفعا ودفع مضرة ، فان لم يكن له فعل فكيف يصح أن يكتسب ؟ ثم يقال لهم : ان كان هناك كسب فليس الله تعالى أوجبه فيه بقدرة لا يمكن العبد أن ينفك منها ، فكيف يصح مع ذلك أن يمدح ويُذم ؟ ! ولئن جاز ذلك ليجوزن فيمن يُضرب ويوجب فيه الألم بالضرب أن يذم على ذلك ، وهذا من الفساد .

الزام :

ان قالوا : إنْ فعَلَ العبد كما يفعل الله فيجب أن يكون شريكا لله ، قيل لهم : يلزمكم أن لا يكون العبد قادرا أصلا ولا عالما ولا حيا لأن ذلك يؤدي الى أن يكون مثلا لله فلو جاز ذلك فهلا جاز أن يكون فاعلا ولا تكون هناك شركة ؟ ثم يقال لهم : ان كان الفعل الواحد يفعله « الله » والعبد من غير تمييز فيجب أن يكون شريكا لله ، وهذا كفر .

الزام :

فان قالوا : أليس الإيمان لله وكذلك الدين وسائر الطاعات ، فكيف يضاف ذلك الى الله ولم يخلقه ؟ بل هو من فعل العبد ؟ قيل لهم يضاف اليه تعالى لأنه أمر به وأعان عليه ولطف ، كما يضاف أدب الولد الى أبيه من حيث أدبه وهذبه وعلمه ، فأما المعاصي فلا تضاف الى الله لأنه نهى عنها وكره فعلها وتوعد عليها بالعذاب ، كما يضاف فساد الولد الى الوالد مع اجتهاده في تأديبه . ثم يقال لهم : على قولكم يجب أن تضاف المعاصي الى الله تعالى ، فيقال : انها من قبله

لأنه فعلها كما فعل الطاعات ، وقد تبين خلافه ، لأنه تعالى نفى ذلك فقال : ﴿ كفارا حسدا من عند أنفسهم ﴾[1] ، وقال : ﴿ وان منهم لفريقا يلوون ألسنتهم بالكتاب لتحسبوه من الكتاب وما هو من الكتاب ويقولون هو من عندالله وما هو من عندالله ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون ﴾[2] ونسب ذلك الى الشيطان بقوله في ﴿ الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان ﴾[3] ، وقال ﴿ هذا من عمل الشيطان ﴾[4] ، وعلى قولكم يجب أن يضاف الى الله تعالى ، وكيف يوصف العبد بأنه يفعل ويعمل ويصنع ويكتسب ويخطىء ويصيب ويحيي ويخترع ، وكل ذلك من فعل الله تعالى ، وهذا سخف من قائله .

الزام :

فان قالوا : أليس الله جل وعز قدر الخير والشر وفعلهما ، ويجب الرضا بالقدر خيره وشره ، حلوه ومره ، فهلا دل ذلك على أن هذه الأفعال من الله تعالى ؟ قيل لهم : المراد بذلك مخالفة الثنوية والمجوس ، لأنهم زعموا أن الآلام والمضار والخَلْقَ القبيحة في المنظر ليست من فعل الله ، وهي من فعل الظلمة ، وسموا ذلك شرا ، وانما يفعل اللذات والمنافع التي يسمونها خيرا ، فوجب التبري من قولهم هذا بأن يضاف الخير والشر من قضائه وقدره اليه على ما أطلقه المسلمون وروي في الآثار ، وليس المراد بهذا الشر الا الأمراض وما شاكلها لأن ذلك أجمع منه تعالى ، يفعله لمصالح الخلق فيكون نعما في الدين ويكون أنفع للعبد من الصحة والسلامة ، اذ نفع الدين أعظم من نفع الدنيا ، وليس المراد بذلك فعل الزنا والسرقة والظلم والفواحش لأن ذلك لو وجب الرضى به لصح أن يخصه بعينه ويقول : انا نرضى بالزنا والفواحش ، ونقول : ان ذلك من قضاء الله ، فلا بد من الرضى به ، وذلك كفر من قائله .

---

(١) البقرة : ١٠٩ .
(٢) آل عمران : ٧٨ .
(٣) المائدة : ٩٠ .
(٤) القصص : ١٥ .

مسألة :

فان قال : فما الشر في الحقيقة ، وما الخير ؟ قيل له : الخير هو النفع الحسن ، وكل أفعال الله تعالى في دار التكليف هذا حاله ، والشر هو الضرر القبيح ، ويتعالى الله عن فعله ، لأنه لو فعله لكان من الأشرار ولكان شريرا اذا أكثر من ذلك ، وهذا كفر من قائله . وكذلك الفساد لو كان من فعله تعالى ليس بشر وفساد بل هو حكمة وان لم يؤلم ويشق لما يؤدي اليه من النفع العظيم وما يفعله الله تعالى من المضار يسمى بهذين الاسمين على جهة المجاز ، لما ذكرنا .

مسألة :

ثم يقال لهم : ان كانت كل القبائح والفواحش من خلق الله تعالى ، وما خلقه فقد قضاه وقدَّره من وجه ، فيجب الرضى اذا بذلك ، وهذا كفر ، وان لم يجب الرضى به ففي ذلك دلالة على أنه ليس من قضاء الله تعالى ، لأن من دين المسلمين أن الرضى بقضاء الله واجب ، واذا لم يكن من قضائه فليس من خلقه ، بل هو من فعل العباد .

الزام :

قالوا : فما تقولون أنتم في هذا وليس يلزمكم الرضى بما قضاه الله وعندكم أن أفعال العباد من قضائه ؟ قيل لهم : ان قضاء الله تعالى ، على الاطلاق ، هو ما خلقه وقدره وأوجده وأوقعه ، وهو الذي أراده بقوله ﴿ فقضاهُنَّ سَبْعَ سمواتٍ في يومين ﴾(١) ، فأما ما أقدر العبد عليه ، وأمر به ونهى عنه ، ينظر فيه : فقد يقال في الواجب من قضاء الله ، من حيث أوجب قطعا ، فشبهت بما يخلقه تعالى لا محالة ، ويلزمنا الرضى بذلك ، كما قال تعالى : ﴿ وقَضَى ربُّك ألا تعبدوا الا إياه ﴾(٢) ، وقد يقال في سائر أفعال العبد انها من قضاء الله ، بمعنى أنه أخبر عنها ودلنا عليها ، فهذا مجاز ، لأن قضاءه هو الخير والدلالة دون الفعل ، لما ذكرناه

(١) فصلت : ١٢ .
(٢) الاسراء : ٢٣ .

من أنه لو كان من قضائه خلقا وفعلا لارتفع الحمد والذم ولوجب الرضى بما يفعله تعالى من الأمراض والأسقام ، وهذا كفر .

الزام :

فان قالوا : فقد قال تعالى : ﴿ فإنْ تُصِبْهم حسنةٌ يقولوا هذه من عند الله ﴾(١) ، فكيف يصح مع هذا قولكم ؟ قيل لهم : ان القوم كانوا يقولون عند نزول القحط والمحن بهم : ان هذا لشؤم محمد ، صلى الله عليه وآله ، حاشاه من ذلك ، كما يقولون عند نزول الرخاء وتجدد النعم : ان المعاصي والكفر من محمد ، صلوات الله عليه ، فالمراد ما قلناه ، وبين الله تعالى بقوله من بعد : ﴿ ما أصابَكَ من حسنةٍ فمِنَ الله ، وما أصابك من سيئةٍ فمن نفسك ﴾(٢) فبين أن القتل والفواحش من الانسان لا من الله تعالى .

الزام :

فان قالوا : فلم يقال في الطاعات والحسنات انها من الله تعالى ان لم يكن خلقها ؟ قيل لهم : تضاف اليه من حيث أمر بها وأعان عليها ولطف فيها ، كما يضاف صلاح الولد الى أبيه اذا كان بذل الجهد في تهذيبه وتأديبه ، فأما المعاصي فمع نهيه عنها وزجره عن فعلها وتوعده عليها فلا تضاف اليه ، كما لا يضاف فساد الولد الى الوالد الذي بلغ الغاية في صرف الولد عن الفساد .

الزام :

قالوا : فقد قال الله تعالى : ﴿ خالقُ كلِّ شيء ﴾(٣) ، وقال : ﴿ والله خلقكم وما تعملون ﴾(٤) ، وقال ﴿ هل من خالقٍ غَيْرُ الله ﴾(٥) ، وقال : ﴿ أم جعلوا لله شركاء خلقوا كخَلْقِهِ ﴾(٦) ، فكيف يصح مع هذا أن تضيفوا أفعال العباد

(١) النساء : ٧٨ .
(٢) النساء : ٧٩ .
(٣) الانعام : ١٠٤ ـ الرعد : ١٦ ـ الزمر ٦٢ ـ غافر : ٦٢ .
(٤) الصافات : ٩٦ .
(٥) فاطر : ٣ .
(٦) الرعد : ١٦ .

اليهم وتقولوه انها من جهتهم واقعة ؟ قيل لهم : صدق الله جل وعز وأخطأتم في التأويل ، لأنه تعالى ثَبَّت في العقول ما ذكرناه من الأدلة وأوضح أن فاعل الظلم والكذب العالم بحالهما يستحق الذم والنقص فلا يجوز أن يتمدح بما نصب منصب الذم لتناقض ذلك ، وكيف يصح أن يتمدح بقوله: ﴿ خالق كل شيء ﴾ ويريد بذلك أنه خلق القبائح ، وانما اراد تعالى بذلك أنه الخالق للانسان وسائر النعم ليبعث الخلق بذلك على الشكر والطاعة ، ويحتمل أن يريد بذلك أنه المقدر للاشياء لأحوالها المعرف فصل ما بين حسنها وقبيحها ، فهو اذا خالقها بمعنى التقدير وان ارتكبها العباد مع النهي والزجر ، وهذا ظاهر لأن القائل اذا قال : أكلت كل شيء ، فالمراد المأكول دون غيره ، فكذا قوله : ﴿خالق كل شيء﴾ ، المراد به المخلوقات دون غيرها ، فلا مخلوق يوصف بذلك الا والله فاعله ، لأن أفعال العباد لا توصف بذلك الا مع تقييد .

وتأويل قوله : ﴿ والله خلقكم وما تعملون ﴾ يعني الأصنام التي عملوها ، بمعنى عملوا تسويتها ونحتها ، لأن ما هذه حاله يقال انه عمل الصانع ، كما يقال في النجار : عمل الباب والسرير، وانما عمل فيها ، وهذا متعارف في اللغة والاستعمال ، ولولا أن هذا هو المراد لم يصح أن يكون تعالى ذاماً ولا مبكتا بهذا بعد قوله : ﴿ قال أتعبدون ما تنحتون ﴾[1] ، فلما وبخهم بذلك من حيث بَيَّن أنه تعالى خلق الأصنام كما خلقهم ، فلم عدلوا عن عبادته مع أنه الخالق المنعم عليها ؟ ، ثبت أن المراد ما قلناه .

وتأويل قوله جل وعز : ﴿ أم جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه فتشابه الخلق عليهم ﴾[2] ، فالمراد به ابطال قول الثنوية وعباد الأصنام الذين لا يوجبون أن الخالق والمنعم والمحيي والمميت والرازق واحد ، يبين هذا ، على قولنا بأن العبد يفعل : لا يجب أن يتشابه الخلق ، بل خلقه تعالى متميز من فعل العبد وكسبه . ثم يقال لهم : فقد قال تعالى : ﴿ فتبارك الله أحسن الخالقين ﴾[3] فنبه

(١) الصافات : ٩٥ .
(٢) الرعد : ١٦ .
(٣) المؤمنون : ١٤ .

على اثبات خالق سواه ، وان كان لا يطلق ذلك : وقال : ﴿ وإذْ تَخْلُقُ مِنَ الطينِ كَهَيْئَةِ الطير ﴾[1] فأضاف ذلك الى عيسى عليه السلام ، وقال : ﴿ وتخلقون إفْكاً ﴾[2] أفيجوز أن يتناقض الكتاب ؟ فان قال : لا . فالمراد اذا ما قلناه ، ليسلم الآي أجمع ويتفق معناها ولا يختلف . يقال : فكيف يقول تعالى : ﴿وما مَنَعَ الناسَ أن يؤمنوا﴾[3] ، ﴿وما لهم لا يؤمنون﴾[4] ، ﴿وكيف تكفرون بالله﴾[5] ، ﴿ولكنَّ الناسَ أنفسَهُمْ يَظْلِمُون﴾[6] و﴿مَنْ يَعْمَلْ سوءاً يُجْزَ بِهِ﴾[7] ، ولا فعل للعبد ؟ فان قالوا : كسب : قيل لهم : اذا كان هو القادر على تصرفه وهو الذي أوجده باختياره ، فقولكم انه كسبه وانه فعله وعمله واحد ، وقولكم انه من خلق الله ، والحال هذه ، كقول من قال ان السماء من فعل العبد وان لم يكن هناك ما يوجب اضافتها اليه.. وهذا بَيِّن الفساد .

باب في أن القدرة قبل الفعل

ان قال : فما قولكم في القدرة ؟ قيل : نقول انها معنى موجود في الجسم ، يصح من العبد الفعل والتصرف بها ، ويمكنه لأجلها أن يتحرك بدلا من أن يسكن ، وأن يقوم بدلا من أن يقعد ، والله جل وعز ركَّبها في جسم العبد لكي يطيع ولا يعصي ، وعرفه حظه ان هو أطاع وما أعد له من الدرجات الرفيعة وأعلمه ان هو عصى فمن قِبَل نفسه أُتِي وعليها جنى وبها أضر ، وأن مأواه النار اذا لم يتب وأصر على المعاصي العظيمة . والقدرة في هذا بمنزلة يده وغيرها من الآلات

(١) المائدة : ١١٠ .
(٢) العنكبوت : ١٧ .
(٣) الاسراء : ٩٤ ـ الكهف : ٥٥ .
(٤) الانشقاق : ٢٠ .
(٥) البقرة ٢٨ .
(٦) يونس : ١٤٤ .
(٧) النساء : ١٢٣ .

التي تصلح للضرب والصدقة ، وكالسكين التي تصلح للضرب لقتل المؤمن والجهاد في سبيل الله ، فاذا دفعت اليه ليقتل عدوا لله فقتل بها ولي الله ، فما أتي من قِبَل نفسه . فكذلك اذا أعطى الله ، جل وعز القدرة والاستطاعة للعبد فقد مكنه بها من الأفعال أجمع ، ويصح منه أن يفعل بها الخير والطاعة كما يمكنه أن يفعل بها الشر والمعصية ، فلذلك قلنا إنها مقدمة على الفعل ليصح من القاعد أن يقدر على القيام ، ومن القائم أن يقدر على القعود ومن المكلف أن يقدر على الايمان بدلا من الكفر فيقع فعله باختياره لا على جهة الجبر والاضطرار .

مسألة :

فان قال : فان المجبرة تخالفكم في هذا ، وتزعم أن القدرة مع الفعل لا تتقدمه ولا تتأخر عنه ، فما دليلكم على ما ذكرتم ؟ قيل له : لأنها لو كانت مع الفعل لكانت قدرة على الموجود ، والموجود بوجوده قد استغنى عن القدرة أصلا ، وأيضا فلو كان القادر منا انما يقدر على الفعل وهو فاعل له لكان الله تعالى لا يقدر الا على هذا الحد ، لأن حال القادر لا يختلف كما أن أحدنا لما علم بشيء على ما هو به، وكذلك حاله تعالى ، وهذا يوجب لله تعالى فاعل[1] لم يزل إذ هو قادر لم يزل ، وهذا كفر من قائله .

وأيضا فان القدرة لو كانت مع الفعل لكان الكافر انما يقدر على الكفر فقط دون الايمان ، لأنه لو قدر عليه لوجب ـ مع أنه كافر ـ كونه مؤمنا ، وهذا متضاد ، ولو كان انما يقدر على الكفر فقط لم يحسن أمر العاجز بالفعل والزَّمِن بالعدو ، ولو وجب اذا عذب تعالى الكافر ، على أنه لم يؤمن أن يقبح ذلك منه ، وأن يكون ظالما ، لأنه انما أتى في ما لم يؤمن من قِبَل الله تعالى ، من حيث يقدر على الايمان ، وفي هذا ايجاب كونه معذورا وأنه تعالى ظالم بتعذيبه ، تعالى الله عن ذلك .

وايضاً فمن كمال العقل ان القاعد يقدر على أن يقوم ويمكنه ذلك ، بل كثرة

---

(١) كذا وردت والصحيح : فاعلاً

من البهائم تعرف ذلك ، ولهذا يفصل الحمار بين النهر الذي يمكنه عبوره وبين المتباعد الطرفين الذي لا يمكنه ذلك ، والنملة تفصل بين ما يمكنها جره وبين ما يتعذر عليها ، حتى ربما استعانت بغيرها في حمل ما تحمله ، وهذا بيّن ، وكتاب الله جل وعز ينطق بذلك ، لأنه جعل من شرط وجوب الحج الاستطاعة ، وانما يجب الحج على من لم يحج ، فذلك يدل على أنه يستطيع الحج ولما حج ، وهو قولنا .[1]

وقال : يقال في الكفارة : ﴿فمن لم يستطع﴾ يعني الصيام ﴿فاطعام ستين مسكينا﴾[1] ، فيجب ، على قولهم ، في كل من لم يدخل في الصوم أن يرخص له في الاطعام لأنه غير مستطيع ، واتفاق الأئمة على خلافه يدل على أنه يستطيع الصوم ولَمَّا أخذ فيه . فقالت الأمة بأسرها فيمن لا يستطيع القيام في الصلاة : له أن يصلي من قعود ، ولو كان كما يقوله القوم لكان كل من لم يدخل في الصلاة قائما ، غير مستطيع لذلك ، فيجوز أن يترخص بالقعود ، فاذا بطل ذلك علم أنه قادر على القيام في الصلاة قبل دخوله فيها ، وهو قولنا .

مسألة :

فان قال : وكيف ألزمتم من خالفكم في القول بتكليف ما لايطاق ؟ قيل له : لأن مَن قوله ان الكافر لا يقدر على الايمان ، قلنا له : فكيف حسن من الله تعالى أن يأمره بالايمان ويعذبه اذا لم يفعله ؟ وان جاز ذلك ليجوزن أن يأمر العبد العاجز بالفعل ويعذبه اذا لم يفعله ، ويأمر من لا رجل له بالمشي ويعذبه اذا لم يفعله ، ويأمرنا بالطيران في الهواء ويعذبنا اذا لم نفعله ، وان جاز ذلك ليجوزن أن يعذب الإنسان لأنه ليس بمَلَك ويعذب الأسود لأنه ليس بأبيض ويعذبنا لأن السماء فوقنا والارض تحتنا ، وهذا كفر من قائله .

مسألة :

فان قالوا : ان الكافر وان لم يكن فيه قدرة الايمان فهو قادر على تركه وليس كذلك العاجز ، قيل لهم : قدرته على الكفر لأن ترك الايمان هو الكفر ، وقد علم

---

(١) المجادلة : ٤ .

من قولكم : ان يقدر الكفر لا يصح أن يفعل الايمان كما لا يصح ان يفعل بالعجز فكيف يحسن أمره بالايمان ، وان جاز ذلك ليجوز منه تعالى أن يأمر الزَّمِن بالعدو لأنه قادر على القعود .

مسألة :

فان قال : ان الكافر يجوز منه فعل الايمان ، فخالف العاجز ، قيل : على قولك لا يجوز منه الايمان لأنه غير قادر عليه ولا يُشَك في اختياره له ، وانما يقال : يجوز منه الشيء اذا كان مقدورا له فيدخل تحت الجواز ، وكنا نشك في اختياره له ، فيدخل تحت الجواز ، وعندكم : أن مع قدرته على الكفر الايمان محال ، لأنه يوجب الجمع بين الضدين وهو غير قادر عليه ولا مشكوك في حاله ، فكيف يقال يجوز منه فعل الايمان ويجعل ذلك عليه في حسن أمره وتعذيبه اذا لم يفعل .

وبعد ، فان جاز منه الايمان بمعنى أن تحدث قدرة الايمان وترتفع قدرة الكفر فيقع الايمان ، ليجوزن من العاجز بمعنى ارتفاع العجز والصبر وضروب القدرة ، وهذا يوجب أن حالهما سواء .

مسألة :

قالوا : متوهم من الكافر الايمان ، فحسن أمره ، وخالف العاجز ، قيل : التوهم ظن وحسبان ، أفيجوز لأجل ظننا ذلك أن نؤمن ؟! أرأيت لو أننا ظننا في العاجز أن يؤمن أكان يوجب حسن أمره .

مسألة :

ان قالوا : الكافر تارك للايمان مطلق مُخَلّى ، فجاز أمره ، قيل لهم : ترك الايمان هو الكفر ، وكأنكم قلتم لأجل أنه كافر يحسن أمره بالايمان وان لم يقدر عليه ، ولئن جاز هذا ليجوزن ان يقال في الزمن لأجل قعوده يحسن أن يؤمر بالسعي ، وقولكم انه مطلق مخلى أن لا يقدر على الايمان لأن من لا يقدر على الشيء لا يوصف بأنه قد خُلِّيَ بينه وبينه ، ثم يقال لهم ، في جميع ما تقدم : هبنا سلمنا لكم أن الكافر يجوز منه الايمان ، وهو متوهم منه ، وهو مُخَلّى بينه وبينه ،

وهو تارك ، ولو شاء لآمن ، أقَبح وقوع الايمان منه لهذه الأمور ؟ فان قالوا : نعم ، فقد قالوا بالاستغناء عن القدرة ، وان قالوا لا يصح الا مع القدرة ، قيل لهم : فهي حاصلة له أم لا ؟ فان قالوا : نعم ، فقد قالوا بأنه قادر على الايمان وليس بمؤمن ، وهو مذهبنا ، وان قالوا : ليس بقادر عليه ، قيل لهم : كيف يحسن أمره والقدرة مفقودة ؟ ولئن جاز ذلك فيجوز أن يؤمر الزَّمِن بالسعي لأنه عاقل ولأنه قوي الجسم ، وان كان زَمِنا ، ولأنه طويل ، وهذا ظاهر ، ثم يقال لهم : أليس القرآن قد دل على فساد قولهم ، فقال تعالى : ﴿لا يُكَلِّفُ اللهُ نفساً الا وُسْعَهَا﴾(١) ، وقال ﴿لا يُكَلِّفُ اللهُ نفسا الا ما آتاها﴾(٢) ، فكيف يصف نفسه بذلك ، وقد كلف الكفار الايمان ، وهم لا يقدرون عليه ؟ أو ليس تعالى قد قال : ﴿وإنْ كان ذو عُسْرةٍ فَنَظِرَةٌ الى مَيْسَرَةٍ﴾(٣) ، فأوجب تأخير مطالبته مع الاعسار ، فكيف يأمر من لا يقدر على الايمان بالايمان وهو معور ؟ محال .

ثم يقال لهم : لئن جاز أن يأمر تعالى بالايمان من لا يقدر عليه ، ليجوزن أن يأمر بالفعل الذي يُحتاج فيه الى آلة من لا آلة له ، نحو أن يأمر المفقود اليد بالبطش ، ومن لا يجد السلم بالصعود ، ومن لا جناح له بالطيران ، ومن لا معرفة له بالكتابة الحسنة والصياغة ، ويأمر من لا يعرف العربية بالكلام الفصيح ، ويأمر الأعمى بنقط المصاحف على جهة الصواب ، ويعذبهم أجمع اذا لم يفعلوا ذلك ، وهذا بين الفساد .

ثم يقال : اذا كانت القدرة مع الفعل ، لا تنفك منه ، فيجب أن يكفي في وجود الكتابة الحسنة من العبد حصول القدرة عليها فيه ، لا بما يوجب ذلك ، فمن أين مع هذا أن الكاتب عالم بالكتابة ، والصائغ عارف بالصياغة ، وهذا بيِّن . وهذا يبين أنه تعالى أمر الكافر بالايمان من حيث كان عليه قادرا ، فاختار الكفر عليه ، فأتى من قبل نفسه ، من حيث كفر مع قدرته على الايمان ، وأضر

---

(١) البقرة : ٢٨٦ .
(٢) الطلاق : ٧ .
(٣) البقرة : ٢٨٠ .

بنفسه مع قدرته على أن ينفعها ، واختار ما يؤديه الى العقاب على ما يؤديه الى الجنان .

الزام :

فان قال : وهذا يوجب أن يستغني العبد عن الله ، جل جلاله ، فيما يأتي ويذر ان كان قادرا على كل ما يريده ، قيل له : اذا كان الله تعالى يقدره ويعطيه الآلات ويزيل عنه الموانع ويفعل فيه الصحة والسلامة ويقوي دواعيه الى الطاعة ، ويخطر بباله الخير، ويلطف له ، ويعصمه ، ولو شاء أن يسلبه ذلك أجمع حالا بعد حال فكيف يصح أن يستغني عنه .

الزام :

فان قال : ان كان قد أقدر المؤمن على الكفر ، فيجب أن يكون مُقوِّيا عليه ومعينا ، قيل له : لا يجب ذلك ، لأنه انما يعين تعالى العبد على الفعل الذي أراده منه وخلقه لأجله وهو الطاعة دون المعصية ، كما أن المعطي منا غيره سيفا ليجاهد به لا يكون معينا له على قتل المؤمن ، وان صلح السيف لذلك .

باب تعذيب الأطفال

ان قال: ما قولكم في هذا، قيل له: الله تعالى لا يعذب الا من يستحق العذاب بتقصيره ، وأن يكون مقصرا ، بأن يفعل ما نهى عنه وقبح فعله من المعاصي ، أو بأن لا يفعل الواجب الذي يقدر عليه ولا عذر له في أن لا يفعل ، فأما من لا عقل له البتة أو لم يتوجه اليه خطاب كالأطفال والبهائم فانه تعالى لو عذبهم لكان ظالما ، وأطفال المشركين كأطفال المسلمين في أنهم لا ذنب لهم ، فالله ، جل وعز ، منزه عن تعذيبهم ، تعالى الله عن ذلك . ولو جاز أن يعذبهم ، ولا ذنب لهم ، لجاز أن يعذب الانبياء وان أطاعوه ، وفي هذا تزهيد في طاعته ، وقد قال الله تعالى ما يدل عليه ، وهو قوله : ﴿وابراهيمَ الذي وَفّى ألّا تَزِرَ وازرةٌ وِزْرَ

أُخرى وأن ليس للانسانِ الا ما سعى﴾(١)، وقال : ﴿لتُجزىَ كلُّ نفسٍ بما تسعى﴾(٢) ، وقال :﴿كل نَفسٍ بما كَسَبتْ رهينة﴾(٣)، وقال : ﴿وما كنا معذبينَ حتى نَبْعثَ رسولا﴾(٤) ، فاذا كان تعالى لا يعذب حتى يؤكد الحجة بالرسل ، فبأن لا يعذب من لا عقل له أولى . وقال صلوات الله عليه : « رفع القلم عن ثلاثة : عن الصبي حتى يحتلم »(٥) وانما أراد أن لا يؤخذ بفعله ، ولو جاز أن يعذب بغير ذنب لجاز منا أن نؤدبه من غير جرم ، ويُذَمَّ من غير اساءة ، ولو جاز أن يؤخذ بذنب أبيه لجاز أن يؤخذ بذنب أخيه وعمه وجاره ولجاز أن يحد في الدنيا اذا قذف أبوه ويقطع اذا سرق .

الزام :

فان قال : أفليس حكمهم حكم أبائهم في الدنيا ، فألا كان هذا حالهم في الآخرة ؟ قيل له : ان حكمهم في العقوبات لا يكون كحكم آبائهم لما ذكرنا من أن أحدهم لا يجلد ولا يحد ولا يقطع اذا أقدم أبوه على زنا وسرقة وقذف ، وانما يجعل حكمه حكم أبيه فيما يبطل بالشرعيات نحو التزكي والصلاة والمواريث وحكم الدار ، ولو أن الله تعالى سوى في ذلك بين حكم المؤمن والكافر كان لا ينكر .

الزام :

فان قال : يعذبهم لأنهم لو أبقاهم وكلفهم لكفروا ، قيل له : هذا يوجب ان يعذب أطفال المؤمن أيضا اذا كان هذا حالهم ، وأن يعذب الله العبد بمثل عذاب فرعون وهامان اذا كان يعلم أنه لو بقي لبلغ مبلغهم في المعاصي ، ولوجب اذا علم الله تعالى انه لو بلغهم لآمنوا وقتا وكفروا وقتا أن يعذبهم ويثيبهم جميعا ،

---

(١) النجم : ٣٧ .
(٢) طه : ١٥ .
(٣) المدثر : ٣٨ .
(٤) الاسراء : ١٥ .
(٥) حديث رفع القلم عن ثلاثة ـ الحديث . احمد وأبو زود والحاكم عن علي وعمر .

وهذا خطأ ، ولو جاز هذا لجاز أن يجلد من لم يؤمن اذا علم انه لو بقي لزنى وهذا من الفساد .

الزام : قالوا : فقد قال الله تعالى : ﴿ولا يلدوا الا فاجرا كفارا﴾[١] ، قيل لهم : المراد من ذلك أنه سيفجر ويكفر ، لأن المولود في حال ما يولد لا شك أنه لا يكون فاجرا كافرا ، وانما أخبر تعالى عن عاقبة حالهم وما يؤول اليه أمرهم ، وقد قال تعالى : ﴿واذا الموءودة سُئلت بأي ذنب قتلت﴾[٢] ، فكيف يجوز أن يقول ذلك وهو يعاقبهم في النار أبد الآبدين من غير ذنب ، تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا .

ثم يقال : اذا جاز أن يعذبهم من غير ذنب جوزنا اقامة الحدود على من لا ذنب له ، وهلا جاز أن يكذب الله في خبره ويأمر بالقبح ، وكيف يوثق مع ذلك منه بوعد ووعيد ؟ وكيف يرغب في طاعته من أوكد أسباب هلكته . تعالى الله عن قولهم .

الزام :

قالوا : فقد روى في ذلك عن رسول الله عليه السلام ، روايات تدل على ما قلناه ، قيل لهم : ان الأخبار التي لها تواتر وتوجب النفي لا تقبل فيما هذا حاله وكل شيء فانما هو اخبار آحاد لا يوجب الثلج واليقين ، فكيف يحتج بها ؟ والذي رويناه وتلوناه من القرآن أظهر ، فالواجب التمسك به ، خصوصا اذا صحت به أدلة العقول .

باب في أنه تعالى لا يريد القبيح

فإن سأل سائل عن قولنا في ذلك وقول خصمنا، فَمِنْ جوابنا: أنه تعالى قد

(١) نوح : ٢٧ .
(٢) التكوير : ٨ .

أراد من العباد ما أمر ورغَّب فيه ، فالطاعات منه ، وكره منهم كل ما نهى عنه وزجر عن فعله ، فالمعاصي ، وما عدا ذلك من المباحات لا يدخل في هذا الباب .

ومن قول المجبرة : انه تعالى أراد ممن يعلم أنه يكفر الكفر ، كما أراد ممن يعلم أنه يؤمن الايمان ، فعلى قولهم قد أمر بالايمان وكرهه منه ، ونهاه عن الكفر وأراده منه، وما كفر أحد الا بارادته، وليس في العباد أحد الا وقد فعل كمال ما أريد منه، ومع ذلك فانه يعاقب الكافر ويثيب المؤمن ، وهما سواء في أنه لم يقع منهما الا ما أراده وشاءه ، ولو أرادا خلاف ذلك لتعذر عليهما .

ونقول : ما أراد تعالى من العبد فهو يحبه ويرضاه ويشاؤه ويختاره ، فكل ذلك بمعنى واحد .

وقالوا : انه تعالى أراد من الكافر الكفر ، وألزم محمدا صلى الله عليه وآله أن يريد منه الايمان ويدعوه اليه .

وقالوا : انه تعالى خلق فيه الكفر وأوجده فيه وأراده منه ، وأمرنا بأن نمنعه منه ونجاهده عليه ونحاربه فيه ، وزجره بالنار عن الشيء الذي ما أراد منه غيره . ويلزم على قولهم أن الكافر مطيع كالمؤمن ، لأنه فعل كل ما أراد منه خلافه كالرسول ، ولأنه لا يمكنه الخروج عما أريد منه كما لا يمكن الرسول ، على قولهم ، فلم صار أحدهما بالعذاب أولى من الآخر بالثواب ؟ وهذا المذهب يكفي في بيان فساده بما اقتصصناه من بعض قولهم ومتن مذهبهم ، وقد بينا من قبل الحجة في ذلك ، وما ذكرناه مقنع .

باب القول في الآلام

فان قال : فما قولكم فيها ؟ ومن خالفكم من المجبرة يقول : انه تعالى يفعلها ، لا لمنفعة ولا لعوض ومصلحة ، ولكن له أن يفعل في ملكه ما يشاء لا يُسْأل عما يفعل ، وان كان مثل ذلك يقبح من العباد ، وهو يستحق عليه المدح

وهم يستحقون على مثله الذم . ويجعلون ذلك دلالة على صحة مقالاتهم .

قيل لهم : انه تعالى انما يفعل هذه الآلام والأمراض لمصلحة المكلفين ليعتبروا بذلك اذا نزلت بهم ، ونزلت بولد حميم وقريب لهم ، ويكونوا عند ذلك أقرب الى مجانبة المعصية خوفا من النار والى أن تعلقوا من العقاب فيتوبوا كما يقدمون على المعالجة خوف الزيادة في الأمراض ، ويعوضهم في الآخرة مع ذلك بمنافع عظيمة ، حتى يود صاحب البلاء ، اذا شاهد ما أعد له من أعواضه ، الزيادة فيما تقدم من أوجاعه ، على ما يروى في الخبر .

فان قال : أفيحسن منه تعالى أن يؤلم ويسقم لهذا المعنى ؟

قيل له : نعم ، كما يحسن منا أن نحمل الأجير المشقة اذا كان ما نستعمله فيه نعمة واحسانا متى أعطيناه أجره ، فبهذين الشرطين يحسن . وكذلك ما يفعله تعالى ، وقد نبه على ذلك بقوله : ﴿ أو لا يَرَوْنَ أنهم يُفْتَنُون في كلّ عامٍ مرةً أو مرتَيْنِ ثم لا يَتُوبُونَ ولا هم يَذَّكَّرُون ﴾(١) وبين أنه حسنٌ من صاحب موسى قتل الغلام لئلا يرهقهما طغيانا وكفرا ، ولولا أن الأمر على ما ذكرناه لكان تعالى قد فعل عين الظلم ، لأن الألم لم يكن فيه نفع للمفعول به ، وأزيد منه ، ولا رفع ضرر ، ولا وقع مستحقا ، وهو قبيح وظلم ، وانما يخرج عن أن يكون ظلما لواحد مما ذكرناه ، نحو ما نفعله من الألم بأنفسنا وأولادنا في طلب العلوم والآداب والتجارات ، فيحسن ذلك ، ويحسن العدو على الشوك هربا من السبع ، ويحسن أخذ الدَّين اذا كان مستحقا ، وذم الظالم العاصي وان غمه ذلك ، لأنه مستحق ، فأما اذا فعل أحدنا الألم لا لهذه الوجوه فهو ظلم، فلو فعل الله الأمراض لا لما ذكرناه لكان ظالما ، ولو جاز عليه لجاز أن يكذب في أخباره ولا يفي بوعده ووعيده ويعذب الأنبياء ويثيب الفراعنة ، وفي هذا ابطال التعبد والتكليف أصلا .

(١) التوبة : ١٢٦ .

مسألة :

فان قيل : فلماذا خلق الزَّمن والقبيح الخلقة ؟ وما الفائدة في هذا مع قدرته أن يخلقه كاملا تام الخلق ؟

قيل له : للمصلحة التي ذكرناها ، ويعوضه مع ذلك ، ووجه المصلحة التي ذكرناها بين ، لأنه اذا لحقه غم ببعض نفسه طلب التحرر من الناس والتمس الكمال بالجنة فيدعوه ذلك الى الطاعات ومجانبة المعاصي ويدعو غيره الى القيام بشكر نعمه ، وكذلك ما يفعله تعالى من المكاره والمصائب انما يفعله لهذا الوجه ، وكذلك يخلق الحيات والعقارب والسباع لضرب من المصلحة ، من حيث يدعو الخوف منها والتوقي اتقاء النار ، لمجانبة المعاصي ، وهذا معنى قوله ، جل وعز : ﴿ وما خَلَقْنا السَّمٰواتِ والأرضَ وما بينهما باطلاً ذلك ظَنُّ الذين كفروا ﴾(١) ، ليبين أنه خلق جميع ذلك على الحكمة ، فان خلاف ذلك ظن الذين كفروا ، يعني المجبرة وغيرها من المخالفين .

باب التكليف وازاحة العلل فيه

فان قال : فما قولكم في التكليف ؟ أفحسن أم لا ؟

قيل له : نعم ، لأنه ، جل وعز ، لما علم أن درجة الثواب ، لعظمها ووقوعها موقع التعظيم لا يحسن أن يبتدأ به ، كما لا يحسن من أحد أن يبتدىء بشكر من لا نعمة له وتعظيم من لا يستحق ذلك ، ولما أراد تعويض كثير من عباده أرفع اللذات ، كلفه وأمره ونهاه ليستحق الثواب اذا هو قبل ذلك وامتثله .

مسألة :

فان قال : ولم يستحق الثواب على الله تعالى اذا أطاعه ؟

(١) ص : ٢٧ .

قيل له : لأنه قد ألزمه الأمور الشاقة ، فلولا أنه يستحق بها الثواب لقبح منه أن يوجبها على ما فيها من المشقة .

فان قيل : فلم يستحق العقاب اذا عصى فيما كلف ؟

قيل له : لأنه لولا أنه يستحق العقاب بترك الواجب ، لم يحسن منه تعالى ايجابه ، كما لا يحسن منه ايجاب النوافل التي لا ضرر في تركها .

مسألة :

فان قيل : فما صفة الثواب والعقاب ؟

قيل له : أما الثواب فهو لذات وسرور يقعان على جهة التعظيم والتبجيل من كل ألم وغم وحزن وأمان لا انقطاع فيهما ، يبلغان في الكثرة المبلغ الذي لا يساويهما التفضل وسائر النعم في الدنيا ، يفعلهما على جهة التعظيم والاستحقاق . وأما العقاب فهو الألم الخالص عن كل لذة وسرور ، يستغرق البدن ، ويدوم ولا يفتر عنهم ، ولا يلحقهم موت وانقطاع . نعوذ بالله من ذلك ، والله ، عزوجل ، يفعله على جهة الاهانة والاستخفاف بالمستحق له .

مسألة :

ان قيل : أفيحسن تكليف من يعلم الله تعالى انه يكفر ؟

قيل له : نعم ، كما يحسن تكليف من يعلم الله أنه يؤمن ، لأنه قد فعل بذاك من التعريض والألطاف والتسهيل وغير ذلك مثل الذي فعله بهذا ، فلو لم يحسن ذاك لم يحسن هذا .

فان قال : انما حسن هذا لأنه قبل وآمن ، وليس كذلك حال الكافر . قيل له : لا يجوز أن يصير التكليف من الله نعمة بقبول المكلف ، لأنه يوجب أنه تعالى صار منعما بايمان العبد ، ولولاه لم يكن منعما ، ولو لم يكن قبول العبد له مصيرا له نفعا ونعمة .

وبعد . . فاذا كان المكلف أُتِيَ في مضرته من قبل كفره وسوء اختياره فكيف

يخرج تكليفه من أن يكون نعمة ؟ ولو جاز هذا لجاز فيمن دل غيره عن طريق رشده أن لا يكون نافعا له من حيث لا يقبل ، وقد علمنا أن تركه القبول قبيح لا يؤثر فيما فعله به نعمة ، فكذلك التكليف .

مسألة :

فان قال : أفيجوز أن يؤمن ؟

قيل له : نعم ، لأنه قادر عليه ، يصح منه فعله ، وانما لا يقع منه فعله بأن لا يختاره ، كما لا يقع من الله تعالى إدخال أبي لهب الجنة ، لا لأنه لا يقدر عليه ولا يجوز منه لكن لأنه لا يختار ذلك .

فإن قيل : أفتجوزون منه الإيمان ؟

قيل : من عَلِمْنا أنه لا يؤمن ، لا يجوز ذلك منه ، من حيث ينبغي ، ولا يشك ، ومن لا يعلم ذلك من حاله يجوز ذلك منه من حيث يشك .

مسألة :

فان قالوا : أليس لو آمن ، وقد علم تعالى أنه لا يؤمن ، لكان ذلك تجهيلا لله وتكذيبا لخبره ؟

قيل لهم فيجب على هذا اذا علم الله تعالى وأخبر أنه لا يدخل أبا لهب الجنة أن لا يوصف بالقدرة على ذلك لأنه يؤدي الى أن يقدر على تجهيل نفسه وتكذيب خبره ، ويجب اذا أمر تعالى الكافر الذي علم أنه لا يؤمن بالايمان أن يكون قد أمره بتجهيل نفسه وتكذيب خبره ، فهذا فاسد .

مسألة :

فان قال : أيجب أن يلطف الله تعالى للمكلف أم لا يجب ذلك ؟

قيل له : انه تعالى اذا كلف فغرضه تعريض المكلف للثواب ، فلا بد من أن يمكنه بسائر وجوه التمكين من قدرة وآلة صحة ، واذا علم أنه يختار الايمان عند أمر من الأمور فلا بد من أن يفعله ، والا كان مستفسدا ، كما أن أحدنا اذا أراد من

غيره أن يجيب الى طعامه فلا بد من أن يفعل ما يكون عنده أقرب الى اجابته مما لا يشق .

مسائل في الوعيد

فان قال : أتقولون بدوام الثواب والعقاب ؟

قيل له : نعم ، لأنهما يُستحقان كما يستحق المدح والذم والتعظيم والاهانة ، وقد علمنا أن من يستحق هذين يستحقهما على جهة الدوام ، ما لم يقلع عن المعاصي ، وكذلك الثواب والعقاب ، وقد نص الله تعالى على هذا في كتابه في عدة آي .

مسألة :

فان قال : أفيجوز من المكلف أن يستحقهما جميعا ؟

قيل له : لا ، لأن هذا دائم غير مشوب بالآلام ، واقع على وجه التعظيم ، وذلك دائم خالص لا تشوبه لذة ، واقع على جهة الاستحقاق ، ومحال فيما هذا حاله أن يُستحقا جميعا ، كما محال من الفاعل أن يفعلهما جميعا به في حالة واحدة .

مسألة :

فان قال : أفيستحق العقاب بكل معصية ، أو ببعضها دون بعض ؟

قيل له : بل يستحقه بكل معصية ، لأن وجه استحقاقه بها أنها قبيحة ، وقد فعلها مع تمكنه من التحرز منها ، الصغير كالكبير في ذلك ، لكنه يُستحق بالمعاصي اذا لم يمنع مانع ، والمانع هو التوبة ، وأن تكون طاعة أزيد وأعظم ثوابا ، فمتى حصل أحد هذين لم يستحق العقاب والا استحقه .

مسألة :

فان قال : أفتبلغ المعصية مبلغا لا يكون في الطاعات ما يزيد عليه ؟

قيل له : نعم ، الكبائر من الكفر والفسق ، لأن من أقدم على خصلة منها لم يزل عقابه الا بالتوبة .

مسألة :

فان قال : فما الفسق ؟

قيل له : كل معصية وجب فيها حد وعقوبة ، نحو القذف ، ونحو السرقة والزنا ، أو صح عن الرسول أو بالاجماع أنه من الكبائر وما عدا ذلك يجوز فيه أنه صغير من المعاصي

فان قال : الكبائر التي تقع من أهل الصلاة ؟

قيل له : لا ، وانما يعرف بعض الكبائر ويقف في الباقي ، وفي أن لا يعرف ذلك مصلحة لأنا لو عرفناه وأنه لا مضرة علينا في فعله مع مالنا فيه من القدرة والشهوة لكان ذلك مما يبعث على فعله ويغري بالاقدام عليه ، والله عزوجل ، لا يغري بالقبيح والمعاصي .

مسألة :

فان قال : فما الكفر ؟

قيل له : ما يستحق به صاحبه العقاب العظيم الذي من علامته ان لا يدفن في مقابرنا ولا يُصلى عليه ويقاتل الا بأخذ الجزية ، وما يجري مجراه واذا كان ذلك حادثا بعد ايمان يستتاب فان تاب والا قتل . وكل كافر في الشريعة مشرك ومتى كتم كفره وأظهر الايمان قيل منافق ، كما اذا كتم الفسق فأظهر الستر قيل مرائي .

مسألة :

فان قيل : فما التوبة التي يزيل بها عن نفسه العقاب ؟

قيل : الندم على ما اقترفه من القبيح لقبحه ، والعزم على أن لا يفعل مثله في القبح ،لأنه لو ندم عليه لا لقبحه لكن لأنه أضر بجسمه لم يكن تائبا، كما

أن من أساء الى غيره فانما يمحو ذلك عن نفسه بأن يعتذر فيندم على أنه أساء من حيث أساء بجزم على ما ترك الاساءة في المستقبل . والتوبة بيننا وبين الله ، جل وعز ، كالاعتذار بين المخلوقين .

مسألة :

فان قال : أفيزول عقابه اذا تاب هذه التوبة ؟

قيل له : نعم ، كما يزول الذم عنه اذا اعتذر الى من أساء اليه ، وقد قال تعالى في عدة آي : ﴿ الا من تاب ﴾[1] فتبين زوال العقاب والوعيد عنه .

مسألة :

فان قال : فمن يستحق العقاب يجوز من الله أن يتفضل عليه بالغفران ، أو يجب ذلك ، كما يجب الثواب ؟

قيل له : الثواب حق على الله تعالى للمطيع ، فلو لم يفعله تعالى للحقه ذم لوجوبه ، فلا بد من أن يفعله والا كان في حكم الظالم . والعقاب حق له على العاصي فله أن يعفو عنه كما له أن يستوفيه ، وسبيله سبيل ما لنا من الدَّين على الغريم ، أن لنا أن نبرئه ولنا أن نستوفيه ، فاذا أورد النص أنه تعالى يختار أن يعاقب قضينا به على ما نبينه من بعد .

الكلام في النبوات

فان قال : بينوا لي ما يجب ان أعلمه في النبوات ؟

قيل له : ينبغي أن تعرف أولا : جواز بعثة الله الأنبياء ، وأن ذلك حسن وصواب ، ثم تعلم أنه تعالى قد بعثهم وحملهم الشرائع ، وتعلم ما يدل على نبوتهم من المعجزات وصفتها ، وتعلم كيفية التوصل الى معرفة كون المعجزات

(١) المائدة : ٣٩ والانعام : ٥٤ ؛ وغيرهما .

بالأخبار وغيرها ، وتعلم ما الفائدة في بعثهم ، وما الذي يلزمنا أن نعلم في القبول منهم ، وتعلم أن نسخ الشرائع جائز من جهة العقل والسمع جميعا .

مسألة :

فان سأل فقال : أليس في « البراهمة »[1] من يمنع من جواز بعثة الأنبياء ويقول ان ذلك لا يقع من حكيم ؟ فما دليلكم على ما قلتموه ؟

قيل له : انه ثبت أن من دعا الى الواجب ، واختاره المكلف عنده ، لولاه كان لا يختار ، وجب كوجوبه ، وما يختار عند القبيح على وجه لولاه كان لا يختار ، قبح وليس للعقل مدخل في معرفة الأفعال التي هذه صفتها لأنه انما يعرف بالعقل وجوب رد الوديعة ، والانصاف ، وشكر النعمة ، وقبح الظلم والكذب ، والأمر بالقبيح ، وغيرهما . وحسن الاحسان ، والتفضل وغيره ، فأما أن يعرف به أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ، وأن شرب الخمر يورث العداوة والبغضاء فمحال ، فلا بد اذا أن يبعث الله تعالى من يعرفنا هذه الأمور اذا لم يكن هناك ما يقوم مقامه ، فحسن لذلك بعثة الأنبياء .

واذا علم تعالى من يعرفنا هذه الأمور في المكلفين أن مصالحهم فيما عمله بعض الأنبياء وجب بعثة النبي اليهم .

مسألة :

فان قال : كيف تحسن بعثهم وهم يقبحون مالولاهم لقبح فيه ، ولو جاز هذا لجاز أن يبعثوا بحسن الكذب والظلم .

قيل له : انما يعرفونا بتفصيل الجملة المستقرة في العقل ، لأنه قد ثبت في العقل أن ما يؤدي الى الضرر قبيح ، فاذا خبرونا في شرب الخمر أن هذا حاله عرفناه قبيحا بالفعل ، واذا عرفونا في الصلاة أنها تؤدي الى منافع وتركها يؤدي

(١) البراهمة : فرقة من فرق الهندوس نسبة الى (براهما) وهو إله الآلهة عندهم ويقولون بعدم جواز بعث الرسل .

الى مضار دخلت في جملة ما يلزم فعله ، وانما صح هذا في المضار والمنافع لأن حسنهما وقبحهما يكون بانفادهما من الأحكام . والظلم يقبح على كل حال ، كذلك الكذب .

مسألة :

فان قيل : أتقولون انه لا يكلف الله تعالى من لم يبعث اليه نبيا ؟

قيل له : ان حال المكلفين على أضرب ، فمن المعلوم من حاله أنه يطيع في كل ما كلفه عقلا على كل حال لم يبعث الأنبياء اليه . ومن يعلم من حاله أنه يعصى على كل حال فكمثل . ومن المعلوم من حاله أنه متى تمسك بشريعة بعض الأنبياء يكون أقرب الى أن يطيع أو يختار الطاعة ومجانبة المعاصي ، فلا بد من بعثة الأنبياء اليهم، وهم على ضربين :

أحدهما : الصلاح لهم في قبول الشريعة من النبي نفسه مشاهدة ، فلا بد من أن يكون النبي في زمانهم .

والثاني : أن يكون الصلاح والعمل بشرائعهم فقط فيجوز أن تصل اليهم بالأخبار شرائعه ، ولا يجب في زمنهم حصول نبي لا محالة .

مسألة :

فان قيل : فمن أين انه تعالى بعثهم ؟ وانه اختار ذلك ؟

قيل له : من حقه أن يكون من فعله تعالى ، ويحدث عند ادعاء النبي وآله ، ممن تقدمه من الأنبياء عليهم السلام .

مسألة :

فان قال : فما المعجز الذي يدل على نبوة الأنبياء ؟

قيل له : من حقه أن يكون من فعله تعالى ، ويحدث عند ادعاء النبي النبوة ، ويكون ناقضا للعادة ، فيعلم أنه تعالى فعله على سبيل التصديق له فيما ادعاه من النبوة .

مسألة :

فان قال : ولم وجب في صفة المعجز ما ذكرتموه ؟

قيل له : لأن ما ليس من فعله لا يدل على النبوات ، لأنه الباعث والدال ، وما يقدر العباد على جنسه أو فعل مثله لا يكون معجزا ، لأن ما هذه سبيله يقع من العباد ، فلا يدل على النبوة ، وما لا يقدر عليه إلا الله تعالى ويفعله بالعادة لا يدل على النبوة ، لأنه يجوز فيه أن يكون انما حدث عند ادعائه النبوة للعادة ، نحو طلوع الشمس وغروبها في أوقاتها ، فلا بد من أن يكون فيه نقض عادة كاحياء الموتى وابراء الأكمه والأبرص وقلب العصا حية وفلق البحر والقرآن ، ولا بد أن يكون حادثا عقيب دعواه كأن يقول لأمته : الدليل على أني رسوله أني أسأله أن يظهر عَلَما معجزا ، فيظهره ، فاذا سأل فاظهره ، دل على صدقه ، ولا يكون كذلك الا وقد ادعى النبوة ، كما لو صدقه تعالى كان لا يصح الا وقد تقدم منه ادعاء النبوة .

باب نبوة محمد صلوات الله عليه وآله

مسألة :

فان قال : فبماذا يتبين لكم نبوة محمد ، صلى الله عليه وآله ؟

قيل له : بالقرآن العظيم .

فان قال : وكيف يدل على نبوته ؟

قيل له : قد علمنا باضطرار : أولا ، أن محمدا هو الذي كان بمكة ، ثم هاجر الى المدينة ، وأنه كان يدعي النبوة ، ويجعل الدلالة على نبوته القرآن ، ويتحدى به العرب . كل ذلك بالنقل المتواتر ، كما نعلم البلدان وأخبارها وأخبار الملوك بالنقل ، وهذا مما لا يقع فيه التنازع .

فأما أن القرآن معجز فانا نعلمه من حيث انه تحدى به العرب ، وهم النهاية في الفصاحة ، وحرصوا غاية الحرص على ابطال أمره ، وقويت دواعيهم في ذلك، ومع هذا فلم يأتوا بمثله ولا مثل بعضه، فدل ذلك على أن الله تعالى خصه به ليدل على نبوته ، كما دل قلب العصا حية على نبوة موسى ، لما تحدى به السحرة وعجزوا عن مثله ، وكما دل احياء الموتى وابراء الأكمه والأبرص على نبوة عيسى لما تحدى به الأطباء . وجعل الله المعجز لمحمد صلوات الله عليه وآله ما يجانس الفصاحة التي هي طباعهم وطريقتهم لئلا يلتبس الحال فيه ، كما أجرى الأمر في معجز موسى وعيسى صلوات الله عليهما على هذه الطريقة .

فان قال : ومن أين أنهم لما يعارضوه؟ ثم من أين أنهم بلغوا النهاية في الحرص على توهين حاله وابطال أمره ؟

قيل له : لو عارضوه لنقل كنقل القرآن ، لأن الزمن واحد والدواعي فيه متساوية ، بل كانت الدواعي الى نقل المعارضة أكثر ، لأنه كان يقول حجة والقرآن شبه .

فلما لم ينقل أصلا ، مع أنه نقل ما أوردوه من الخرافات ، من جنس الجهود المعارضة التي يتندر بمثلها ، دل على أنهم لم يعارضوه والذي دل على أنهم حرصوا نهاية الحرص على ابطال أمره أنهم بذلوا مهجهم وأموالهم في ذلك ، وفارقوا أوطانهم وعشيرتهم لأجله ، مع ما عرف من حالهم في الحمية الشديدة والأنفة العظيمة من تقدم الغير وتأخرهم ، ومع هذاكله لم يعارضوه ، فلو قدروا على ذلك لكان عليهم أسهل ، ولما جاز أن يعدلوا عنه الى الشاق الذي لا فائدة فيه .

الزام :

فان قال : لم يكونوا أهل جدل ، فلم يعلموا أن الصواب المعارضة .

قيل له : قد كانوا أهل جدال في هذا الباب الواحد ، وكذلك قد كانوا يتهاجون ويتبارون ويتعارضون فيما طريقه الشعر وغيره .

وبعد فان ذلك لا يخفى على أحد فلا يحتاج أن يعرف الحال فيه بالجدال ، لأن الصبيان اذا تحدى بعضهم بعضا بسرعة العدو والطفر الشديد لم يخف عليهم أن المخلص من ذلك هو فعل مثله .

الزام :

فان قال : هم وان علموا ذلك فقد كان عندهم أن محاربته أقرب الى التخلص منه والاستراحة ، فلذلك عدلوا عن المعارضة .

قيل له : اذا كان إنما جعل القرآن دلالة ، فالتخلص منه كيف يكون القتل والقتال ؟ ولا فرق بين من قال هذا وبين من جوز أن يعدلوا فيما يتحدوا به من الشعر الى المحاربة ، وكيف يصير القتل استراحة وليس فيه ابطال أمره ؟ وفي المعارضة افساد حاله .

وقد ثبت أيضا له عليه السلام معجزات كثيرة ، نحو انطاق الله له الذئب[١] ، ونحو مجيء الشجرة وعودها الى مكانها تخد الأرض خدا [٢] ، ونحو حنين الجذع لما انتقل عليه السلام الى المنبر ليخطب[٣] ، ونحو تسبيح الحصا في يده[٤] ، ونحو ما أخبر به عن الغيوب فوجد خبره صدقا على التفصيل ، ونحو اجابة الله أدعيته [٥] حالا بعد حال ، الى غير ذلك مما لا يكاد يحصى كثرة ، والله لا يظهر المعجزات الا على أيدي الصادقين .

مسألة :

فان قال : بماذا تعلمون المعجزات والشرائع ؟

---

(١) البغوي في شرح السنة واحمد والبزار والبيهقي وصححه .

(٢) الدرامي وأبو يعلى لسند صحيح والبزار والطبراني وابن حبان في صحيحه

(٣) البخاري في الصحيح والنسائي والترمذي قال الترمذي حسن صحيح غريب .

(٤) ابن عساكر في تاريخه والطبراني والبيهقي والبزار وقال الهيثمي : أسناده صحيح - كما رواه ابو نعيم في دلائل النبوة

(٥) الترمذي واحمد في دعائه (ص) لأبي زيد بن اخطب وسنده صحيح .

قيل له : بالأخبار المنقولة ، لأن الأخبار على ضربين :

أحدهما : يوجب العلم وسكون النفس ، كالخبر عن البلد وغيرها .

والآخر : يعلم صحته بالاستدلال كخبر الله وخبر رسوله وخبر الأمة وخبر العدد الذين لا يتفق الكذب منهم في الأمر الظاهر ، فعلى هذين نقول في الديانات . فأما أخبار الآحاد ، وما لايعلم صحته فانا لا نعول عليه في هذه الأبواب ، ونقبله في فروع الفقه على ما يجيء ذكره .

مسألة :

فان قال : فما الفائدة في بعثة الأنبياء ؟

قيل : لنعلم من جهتهم ما لا طريق لنا الى معرفته الا من قِبَلهم من الشرائع والعبادات وغيرها ، ولولا هذا لما لزمنا النظر في معرفة الله لأنا كنا لا نخاف ان لم ننظر من مضرة تلحق وعقاب يسري ويضر الشرائع على ما سنذكره من بعد .

مسألة :

فان نبينا صلوات الله عليه وآله كان على شريعة منفردة ناسخة لسائر الشرائع ، لازم للمكلفين الى آخر الأبد ، وهو مبعوث الى الناس كافة ممن تقوم عليه الحجة ، وهذا متظاهر من دينه وشريعته .

باب في نسخ الشريعة على اليهود

فان قال : فان اليهود تمنع من صحة نبوة محمد صلوات الله عليه من حيث أتى بنسخ شريعة موسى ، وتقول أن نسخ الشريعة يدل على البدل ويوجد تناقض أقاويل الأنبياء ، لأن موسى صلوات الله عليه أخبر بأن شريعته لازمة أبدا .

قيل له : انها في هذه المقالة جاهلة ، وذلك لأن الذي يدل على البداء[1] أن

(١) البداء : أو لبداءه : هي ـ بالنسبة لله تعالى ـ كما تذهب بعض الفرق ان يهم الله بامر ثم يعدل عنه لأمر آخر بداله .

يأمر الله جل وعز بنفس ما نهى عنه في وقت واحد على وجه واحد ، وهذا مما لا نجيز البتة وروده على ألسنة الأنبياء صلوات الله عليهم ، ونسخ الشريعة أن يأمر الله تعالى بأمثال ما نهى عنه في المستقبل من أمثال ما أمر به في المستقبل ، ومن حق الفعلين وان كانا مثلين أن لا يمنع حسن أحدهما وقبح الآخر وجوب أحدهما وحظر الآخر ، كما لا يمتنع ذلك في المعاملات والعلاجات مما حاله لا يكون دالا على البداء .

فان قال : فان موسى ، صلوات الله عليه ، قد خَبَّر بأن شريعته لازمة أبدا

قيل : اذا ثبت بالمعجزات أن محمدا صادق في النبوة صرفنا ذلك الى الحصول ان صح ذلك عنه ، كما لما دل الفعل على أنه تعالى لا يكلف الميت والعاجز ، صرف ذلك الى أن المراد به القادر .

فان قال : وما دليلكم على جواز نسخ الشريعة ؟

قيل له : لأنه تعالى يتعبد بحسب المصالح ، فاذا علم أن الصلاح في بعض الأوقات خلاف ما تقدم تعبد بحسبه ، كما يفعل الأفعال بحسب المصالح ، واذا جاز ان يختلف الصلاح في الأوقات ، جاز أن يأمر في الأول مطلقا ثم يثبته في الثاني وينهى عن نظائره ، وهذا ظاهر لا شبهة فيه . واذا جاز أن يتعبد بأن ينكر نبوة موسى قبل البعثة ثم يتعبد بأن يقر بها ولا يكون بداء فكذلك القول في الشرائع ، واذا جاز أن يبيح تزويج الأخت في شريعة آدم ثم يحظره في أيام موسى ، وكذلك ما قلناه ، وهذا ظاهر .

وانما أنكرنا في شريعة محمد صلوات الله عليه وآله أن تنقطع ، ما دام التكليف قائما ، لأنا اضطررنا الى مراده وأن من دينه أن شرعه دائم لا ينقطع ، وهذا لا يجوز في سائر الأنبياء عليهم السلام .

مسألة :

فان قال : أفيجوز ظهور المعجزات على غير الأنبياء ، على ما يقوله كثير

من العوام ؛ أنها قد تظهر كرامة على الصالحين ، وكما يقول بعضهم انها تظهر على الصادقين ؟ .

قيل له : لا يجوز ذلك ، لأنها تدل على التفرقة بين النبي ومن ليس بنبي ، لأن الرسول يقول لغيره : أنا ، وان كنت بشرا مثلكم ، فكما كان المعجز يلزمكم الانقياد لي وطاعتي ، فلا بد أن يختص بذلك ليصح هذا المعنى ، فلهذا لا يجوز ظهوره على غير الأنبياء .

وأيضا فلو ظهرت على غيرهم لزهد في النظر في معجزات الأنبياء ونفر عن ذلك ، من حيث كان عون كل عاقل ظهوره ولا يدل على النبوة ، والله تعالى يجنب الأنبياء ما فيه مفسدة ، لأنه قد جنب محمدا صلوات الله عليه وآله الكتابة وقول الشعر والفظاظة لهذا المعنى ، وهذا ظاهر .

فان قال : فقد روي عن كثير من الصالحين أن المعجز ظهر عليهم .

قيل له : هذه أخبار لا نصدق بها ، لأنهم ربما خبروا عن من ينكر ذلك لنفسه ، وربما خبروا بالمحال من هذا الباب ، نحو اخبارهم عن بعضهم أنه وجد في وقت واحد في بلدين ، الى غير ذلك مما تنافيه العقول .

الكلام في الشرائع

فان قال : فبينوا لي جملة ما أتى به الرسول صلى الله عليه وآله من الشرائع

قيل له : انها على ضربين : أحدهما من باب العلم ، والآخر من باب العمل ، وفيها أصول وفيها فروع وفيها ما لايحل فيها التقليد والاتباع وفيها ما يحل ذلك فيه ، ونحن نذكر منه جملة :

مسألة :

فان قال : فما الذي هو أصل منها بنبوة النبي صلى الله عليه وآله ؟

قيل له : ان أصول الشرائع التي جاء بها :

الأسماء والأحكام : فبين المكلفين على ضروب هذا الباب : كافر ، ومؤمن ، وفاسق له منزلة بين هاتين المنزلتين .

فأما الكافر ، فهو الذي يستحق العقاب العظيم ، ويجب أن يميز حكمه عن المؤمن ، فيدفن في غير مقابرنا ، ولا يصلى عليه ، ويقتل ويعامل على بعض الوجوه ، ولا توارث بيننا وبينه ، ولا يحل لنا نكاح نسائهم ، ويسمى بأنه كافر ومشرك . واذا أبطن الكفر وأظهر الاسلام يوصف بأنه منافق ، ويوصف مع ذلك بأنه فاسق ، فكل كافر فاسق وليس كل فاسق كافر .

وأما المؤمن فيلزم تعظيمه وتبجيله والرفع من قدره والذب عنه في دينه ونصرته في مذهبه ، وهو على ضربين : نبي ، وغير نبي ، فأما النبي فانه يستحق الثواب والتعظيم وهذا الاسم بالاطلاق يؤذن بالمدح ، وكذلك قولنا مسلم وفاضل وبر وتقي وزكي ، الى غير ذلك .

وأما الفاسق فليس حكمه حكم الكافر فيما تقدم ، لأن عقابه دون عقابه ، ولا يختص بأحكامه وأسمائه ، ولا حكمه حكم المؤمن في التعظيم والأسماء ، فله منزلة بين هاتين المنزلتين .

وهذه الأسماء منقولة عن اللغة الى الشرع ، لأن فائدة الكفر في اللغة : التغطية ، فنقل الى ما ذكرناه ، وفائدة مؤمن : مصدق ، فنقل الى ما وصفناه ، وفائدة فاسق الخروج ، على وجه لا يضر ، فنقل الى العدول عن الولاية الى العداوة ، وجعل سمة لمن يستحق العقاب والذم واللعن .

مسألة :

فان قال : وهؤلاء الذين وصفتهم ما حكمهم في الثواب ؟

قيل له : حكم الكافر أن يعاقب دائما ، فقد دل السمع على أنه تعالى لا يغفر له ، ويعرف ذلك من دين محمد ، عليه السلام، ضرورة .

وقد دل السمع ، من جهة الاستدلال ، على أن الفاسق ، ما لم يتب ،

يستحق النار مع أهلها مخلدا فيها ، وهو قوله تعالى : ﴿ ومن يَعْصِ الله ورَسُولَهُ ويَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ ناراً خالدا فيها ﴾[١] ، وقوله تعالى : ﴿ ومن يقتلْ مؤمناً متعَمِّداً فجزاؤه جهنمُ خالدا فيها ﴾[٢] ، وقال تعالى : ﴿ وان الفجّارَ لفي جحيمٍ ، يَصْلونها يومَ الدينِ ، وما هم عنها بغائبين ﴾[٣] وأما المؤمن ، فمن أهل الجنة والدرجات العلى اذا مات على ايمانه .

مسألة :

وان قال : ان الوعيد في الكتاب انما ورد في الكفار .

قيل له : هذا غلط ، لأن ما ذكرناه من الآيات عام ، ويجب حمل العموم على عمومه الا بدليل ، كما يجب حمل الخصوص على خصوصه ، ومتى جوز خلاف ذلك لم يفهم لخطاب الله تعالى شيء البتة ، والله تعالى منزه عن ذلك .

الزام :

فان قال : فقد قال تعالى ، ﴿قل يا عبادِيَ الذينَ أسْرفوا على أنفسهم لا تَقْنَطُوا من رحمةِ الله إنَّ الله يغفِرُ الذنوبَ جميعا﴾[٤] ، وهذا يدل على أنه يغفر الجميع .

قيل له : المراد بذلك العدول عن طريق اليأس الى طريق الرجاء بالتوبة والانابة لأنه يحرم على المسرف أن يظن أن التوبة لا تنفعه ، فيصر ، ولا يتوب ، ولهذا قال : ﴿وأنيبوا الى ربِّكم وأسلموا له من قبلِ أنْ يَأْتِيَكُمُ العذابُ﴾[٥]، يدل بذلك على أنه لولا الانابة لجاءهم العذاب ، وهو الذي قلناه .

---

(١) النساء : ١٤

(٢) النساء : ٩٣ .

(٣) الانفطار : ١٤ :

(٤) الزمر : ٥٣ .

(٥) الزمر : ٥٤ .

الزام :

فان قال : فقد قال تعالى : ﴿إنّ الله لا يغفِرُ أنْ يُشْرَكَ بِهِ ويغفِرُ ما دون ذلك لمن يشاءُ﴾[١] ، وهذا يدل على أن غير الشرك يجوز أن يغفر .

قيل له : ان هذه الآية توجب التوقف فيمن ليس بمشرك ، لأنه تعالى علق غفرانه بالمشيئة ، وهذا ابهام واهمال ، وبين بآية أخرى أن الذي يشاء أن يغفر له المجانب لكبائره، بقوله: ﴿إن تَجْتَنِبوا كبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عنه نُكَفِّرْ عنكم سَيِّئَاتِكُم﴾[٢] .

الزام :

فان قيل : فان كان الفاسق أبدا في النار ، فما الفرق بينه وبين الكافر ؟

قيل : هما يستويان في كونهما ، ويجعل الكافر أشد عذابا ، كما أن النبي والمؤمن يتفقان ، ودرجات النبي أعظم .

الزام :

فان قالوا : فايمانه لم ينفعه اذا .

قيل لهم : ما وقع منه من طاعة وايمان أفسده بفسقه وأحبط له بمعاصيه ، فانما أُتِيَ فيهما من قبل نفسه ، وقد بين الله تعالى ذلك بقوله : ﴿لا تُبْطِلوا صَدَقاتِكُم بالمَنِّ والأذى﴾[٣] ، ومع ذلك فانه لولا ايمانه لما خف عقابه ، فيصير ثواب ايمانه مسقطا من عقابه ما يوازيه ويستحق الزائد ، كما نقوله فيمن له على انسان مائة درهم ، ولذاك عليه عشرة ، ويستحق الباقي ، فكذلك هذا .

الزام :

فان قال : فقد قال الله تعالى : ﴿فأنْذَرْتُكُمْ ناراً تلظَّى ، لا يَصْلاها إلّا

---

(١) النساء : ٤٨ .

(٢) النساء : ٣١ .

(٣) البقرة : ٢٦٤ .

الأشقى ، الذي كَذَّبَ وتولى﴾[1]، وهذا يدل على أن الفاسق لا يدخلها .

قيل له : هذا مذهب المرجئة ، لأنهم يجوزون فيه أن يدخل ، ولا يقطعون بذلك .

و المراد بالآية : نار مخصوصة لا نصليها الا الكفار ، ولا يمنع ذلك من دخول الفاسق النار في الجملة ، لأن النيران درجات كما أن الجنة درجات ، ولهذا قال تعالى : ﴿إنّ المنافِقِينَ في الدَّرْكِ الأسْفَلِ من النار﴾[2] وهذه الجملة أبطلت قول الخوارج في اكفار الفاسق وقول المرجئة في وصفهم اياه بالايمان، ونكرر على صحة ما نقوله من أن له منزلة بين هاتين المنزلتين ، وهذا المذهب مأخوذ عن أمير المؤمنين عليه السلام ، لأنه كان يلعن من بغى عليه ويصفه بالفسق ويميزهم عن الكفار في الارث والدفن وغيره ، كما يفرق بينهم وبين المؤمن في المدح والتعظيم ، وهذا مشهور ظاهر من مذهبه وطريقته فيهم .

مسألة :

فان قال : أفتقولون في الايمان ، انه يزيد وينقص ؟

قيل له : نعم ، لأن الايمان كل واجب يلزم المكلف القيام به ، والواجب على بعض من المكلفين أكثر من الواجب على غيره ، فهو يزيد وينقص من هذا الوجه . وقد وصف الله تعالى الصلاة بذلك فقال : ﴿وما كان اللهُ لِيُضِيعَ إيْمَانَكُم﴾[3]، كما وصفه دينا ، فقال : ﴿وذلكَ دِينُ القَيِّمَةِ﴾[4] وقال ، صلى الله عليه وآله : « لا ايمان لمن لا أمانة له »[5] و « لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن »[6] ، فجعل من الايمان ترك السرقة منه ، فبطل قول المرجئة في أن

---

(١) الليل : ١٥ .

(٢) النساء : ١٤٥ .

(٣) البقرة : ١٤٣ .

(٤) البينة : ٥

(٥) حديث لا إيمان لمن لا أمانة له الحديث . أحمد وابن حبان عن أنس(صح)

(٦) حديث لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن . ابن ماجه في الفتن .

الايمان قول فقط ، أو قول واعتقاد ، وانه لا يزيد ولا ينقص .

وعلى المذهب يصح تفاضل العباد في الايمان ، فيكون ايمان الرسول عليه السلام أعظم من ايمان غيره على قولنا وعلى قولهم لا يصح .

باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قد دل الكتاب و السنة والاجماع على وجوب ذلك ، فقال الله تعالى : ﴿لُعِنَ الذين كفروا مِنْ بني إسْرائيلَ على لِسَان دَاودَ وعيسى ابن مَرْيَمَ ، ذلك بما عَصَوْا وكانوا يعتدون ، كانوا لا يَتَنَاهَوْنَ عن مُنْكرٍ فعلوه﴾[1]. والأدلة على ذلك لا تحصى ، والعقل يبين أن من الاحسان أن نمنع الغير من القبيح ، ويكون المانع عند ذلك أقرب .

مسألة :

فان قال : أفتجوزون ما ورد في الأخبار من عذاب القبر ومنكر ونكير والمساءلة والمحاسبة والميزان والصراط وغير ذلك ؟

قيل له : نعم ، نؤمن بجميع ذلك على الوجه الذي نُجَوِّز له لا على ما يظنه الحشو من أنه يعذبهم وهم موتى في قبورهم ، ولا كما تقوله المجبرة من أنه لا أصل لعذاب القبر ، بل نقول : انه تعالى يعيدهم أحياء الوقت الذي يعذبهم فيه ، ثم يعودون موتى ، وقد قال الله جل وعز ما يدل عليه ، وهو قوله :﴿ربنا أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين﴾[2]، و أثابهم كذلك على قولنا .

وقد تظاهرت الأخبار بذلك ، ولا يمتنع أن يتولى ذلك من يلقب من الملائكة بمنكر ونكير ليكون أعظم في التعذيب .

---

(١) المائدة : ٧٨ .

(٢) غافر : ١١ .

وكذلك المساءلة والمحاسبة ، وغير ذلك ، انما يفعله تعالى ، ليس يدع العباد عن المعاصي في الدنيا خيفة من هذه الأهوال .

وكذلك الميزان ، يجوز أن يجعل في احدى الكفتين نورا وفي الأخرى ظلمة يتبين بهما حال المكلف ، وأنه من أهل النار أو الجنة ، وانما الذي لا نجوزه وزن الأعمال لأنها قد قيدت وليست بجسم فيوزن .

والصراط هو الطريق ، ولا نجوز ما يذكرونه من حدته وصعوبته في أهل الجنة ، وان جوزناه في أهل النار .

فنحن نؤمن بما جاء في ذلك من الأخبار ، على الوجه الصحيح ، الى أن يمتنع من أمثاله فيكون من مصالحه ، ولا خلاف بين الأمة في ذلك .

باب له آخر من القول في الشرائع

والشرائع على ضربين :

أحدهما : عبادة تلزمه في نفسه وبدنه اذا كان مكلفا ، حتى لا يخلو منه ، وهذا كالصلوات الخمس وما يلزمه في شروطها من طهارة وستر عورة وصوم شهر رمضان وما أشبه . ومن هذا الباب ما يلزمه من كف النفس عن المنكر ، نحو ترك الظلم ، وغض البصر عن المحارم ، وترك الزنا ، والشرب ، الى ما شاكله ، فهذا لازم لكل أحد من المكلفين في نفسه ، الا أن يحدث به ، في بعض الأوقات ، عجز أو سهو وما شاكله فيتغير حاله .

والضرب الثاني : يلزمه ، لافي بدنه ونفسه ، بل يعتبر في وجوبه سوى ذلك ، وهو على ضروب :

منها ما يلزمه اذا كان له مال ، كنحو الزكوات وكنحو الكفارات والوفاء بالنذور ، وغير ذلك وكنحو الحج اذا وجدت الاستطاعة ، والجهاد ، على بعض

الوجوه ، وكل هذا وما أشبهه انما يلزمه اذا ملك اما قليلا واما كثيرا ، وبحسب ما ورد به الشرع .

ومنها ما يلزمه اذا فعل فعلا يلزم به ، ولولاه كان لا يلزم ، نحو الكفارات ، فانها تلزمه اذا كان منه سببها من الأيمان والجنايات في الحج ، وغير ذلك ، ونحو كثير من النفقات تلزمه اذا هو فعل فعلا . ويلزمه رد الوديعة اذا استودعها وتكفل بحفظها ، ويلزمه الوفاء بالنذر اذا نذر نذرا صحيحا ، وتلزمه أحكام الطلاق والعتاق اذا كان منه ايقاعهما ، فقد يجوز في هذا القسم أن لا يلزمه بأن يتحرز من سبب وجوبه كما قد لا يلزمه الأول بأن لا يتفق له ملك الأموال .

ومنها ما يلزمه اذا فعل هو وغيره معه فعلا كالمعاملات التي لا تتم بواحد نحو البياعات ، وغير ذلك ، و كنحو أحكام النكاح .

ومنها ما يلزمه اذا حدثت جناية من غيره نحو التزام الدية في العاقلة .

وقد تلزم كثير من العبادات عند حدوث أمور من قبله تعالى ، نحو ما يلزمه من نفقة الولد والوالد عند فقرهما وزمانتهما ، ونحو أحكام النسب اذا حدث الولد وغيره ، ونحو أحكام المواريث اذا حدث الموت .

وقد يلزم الغير نحو تحريم فعل الغير ، نحو تحريم حليلة الابن وحليلة الأب عليه ، وتحريم امرأته لحدوث الرضاع ، وغير ذلك .

وأقسام العبادات والشرائع تختلف ، لكنه يجب أن يقع الاهتمام بها بحسب الحاجة اليها ، فما لابد له من القيام به يجب أن يشتد اهتمامه به كالصلاة وغيرها ، ثم هكذا على التدريج بحسب ما يدفع اليه .

وكذلك يسهل أمر المعاملات التي تجوز فيها المصالحة لأنها من الباب الذي يمكن المرء اسقاطه عن نفسه .

وتنقسم العبادات الى قسمين :

أحدهما : يلزم الكافر علمه وتحمله ، وربما يلزم علمه ولا يلزم تحمله ،

نحو وجوب الصلوات ، وأعدادها ، والأكثر من شروطها ، وكنحو الحج ، والزكاة ، في الجملة ، وتحريم الخمر ، والزنا ، والربا ، الى ما شاكله .

ومنها : ما يلزم العلماء معرفته ، او يلزمهم معرفة طريق الحكم فيه من حيث لزمهم التعليم والفتيا أو من حيث امتحنوا به في أنفسهم ، فللعامي تقليد العالم والرجوع اليه ، لأنه قد علم أن من دين النبي صلوات الله عليه وآله أنه يسوغ له القبول منه ، وهذا نحو مسائل الاجتهاد ، ونحو ما يلزم الحاج عند كثير من الجنايات في قتل الصيد واللباس والطيب .

وما يلزمه في الأيمان ، وغير ذلك ، والذي لا يخلو منه المكلف ، هو الذي يجب أن تشتد به عنايته دون ما يجوز أن يكون فيه مقلدا وللغير تابعا ، وهي أصول الشرائع ، بعد أن يعرف الله جل وعز ويعرف رسله .

مسألة :

فان قال : أفما يجوز للعوام التقليد في معرفة الله ، والرجوع الى العلماء ؟

قيل له : لا ، بل يلزمهم اذا كانوا عقلاء مكلفين أن يستدلوا على الله جل وعز ويعرفوه على ما بينا ، وينزهوه عن القبائح ، على ما قدمنا .

فان قال : أفيلزمهم معرفة كل الذي تذكرونه من المسائل ؟

قيل له : لا ، وانما يلزمهم الجمل من ذلك ، ما لم تحدث عليهم شبهة تشككهم فحينئذ يلزمهم النظر فيما يزيل تلك الشبهة ، ولا يلزمهم تلخيص العبادات ، لأنه قد تقرر في العقول حاجة الفعل الى فاعل يجب أن يكون حيا قادرا عالما سميعا بصيرا ، اذا كان فعله متقنا ، وأن خالق السموات والأرضين يجب أن يكون مخالفا لنا ، وأنه لا يجور ، وعدل لا يظلم ، وأنه واحد لا ثاني له ، وأن بيده الثواب والعقاب ، وأن الواجب طاعته ، وشكره ، ومجانبة معاصيه ، وتصديق رسله فيما يؤدونه من الشرائع . وهذه جملة متقررة في العقل ، لا خلاف بين الأمة فيها ، وانما نقضها قوم فزعموا أن مع الله قديما في الأزل ، نحو الكلابية ، وان لحنوا اللفظ فخرجوا عن التوحيد .

وقال قوم بقدم القرآن ، فكان هذا حالهم ، وقال قوم باضافة كل قبيح الى الله ، فتركوا العدل ، وقالوا في ربهم انه لا قبيح الا من قبله ، وهو ، مع هذا ، أعدل العادلين . وقال قوم ان الله تعالى ليس كمثله شيء ، وهو مع ذلك على العرش يستوي وينزل الى السماء الدنيا ، فناقضوا . وقال قول : انه لا يجوز عليه المكان والجهات ، ومع هذا يرى بالبصر ، فناقضوا . وقال قوم : انه حكيم فيما يقضي ، وقد قضى على الكافر الكفر ، وأوجده فيه ، وكلفه الايمان ولم يعطه القدرة ، ثم يعذبه أبدا ، فناقضوا . الى غير ذلك مما وصفناه .

جرينا نحن على الطريقة المثلى ، فوفيناه من التفصيل والجملة ، الثابتة عند الأمة ، المتقررة في العقول ، ولم ينقض بعضها ببعض ، على ما بيناه .

ونحن نسأل الله العصمة والتوفيق في العمل بما علمنا ، وأن ينفعنا بما أنجزناه في هذا المختصر ، فاننا لم نأل فيه الجهد في التقريب والايضاح ، وأن يختم لنا بالخير والسعادة ، انه وليّ الاجابة والقادر على ما يشاء .

والحمد لله حق حمده ، وهو حسبنا ونعم الوكيل ، والصلاة على خير الأولين والآخرين محمد المصطفى صلى الله عليه والرسول المجتبى وآله الأبرار الطيبين الأطهار .

